

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جميع حقوق الطبع محفوظة
لـ «دار الضياء للنشر والتوزيع»

عضو اتحاد الناشرين المصريين (٣٧٨)

الطبعة الأولى

| | |
|-------------|--------------------------------|
| ٢٠٠٥ / ١٨٨٩ | رقم الإيداع بدار الكتب المصرية |
|-------------|--------------------------------|

للاتصال بالدار : ج.م.ع. طنطاش محمد فريد برج محمد فريد (٢٦) «الإدارة».

هاتف : 002040 - 3290288

تليفاكس : 002040 - 3307147 E-Mail : dar_eldia_eg@yahoo.com

3amro@mooga.com
جوال : 0104256424 أو 0100575513 أو 0101826084 - (0020)

فروعنا :

الإدارة ، طنطاش محمد فريد برج محمد فريد (٢٦) - تليفاكس : 002040 - 3307147

المنصورة ، عزية عقل - أمام شور للتسجيلات - جوال : 0127004112

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يُضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله عليه وعلى آله ، وصحبه ، وسلّم تسليماً كثيراً .
أما بعد :

فهذا هو الجزء الثاني من سلسلة « المعلم في معرفة علوم الحديث » يتضمن معرفة طرق جمع الروايات والأسانيد ، ودراستها من حيث الصحة والضعف ، وكيفية نقد الأسانيد والمتون بطريقة مبسطة مختصرة ، تأخذ بيد الطالب الفهم إلى معرفة ممارسة هذا العلم الشريف عملياً ، بعد أن استوفينا الكلام على أهم قواعده ومصطلحاته نظرياً في الجزء الأول من هذه السلسلة .

فأسأل الله العظيم أن يجعل في هذا الجزء النفع العميم لإخواني من طلاب العلم ، وأن ينفعني به الله تعالى في الدنيا والآخرة ، وأن أجده في ميزان أعمالي يوم القيامة ، إنه سبحانه ولي ذلك ، والقادر عليه ، والحمد لله رب العالمين .

**وكتب : أبو عبد الرحمن
عمرو عبد المنعم سليم**



خطوات البحث والنقد

البحث في صحة الأحاديث وضعفها ، والتعرف على أسباب الضعف فيها إن كانت ضعيفة ، أو اكتشاف ما قد يقع فيها من علل ، أو إثبات صحتها إن كانت صحيحة يمر بأربع خطوات رئيسية :

الأولى : تخريج الحديث ، وجمع الطرق والروايات للحديث .

الثانية : دراسة شرط اتصال السند وتحققه من عدمه .

الثالثة : دراسة أحوال رواة السند من حيث التوثيق والتجريح .

الرابعة : التحقق من انتفاء الشذوذ والعلة في السند .

وسوف نتكلم على كل خطوة من هذه الخطوات بشيء من التفصيل

مع إيراد الكثير من الأمثلة العملية التي تُبين مهمات كل خطوة .

وسوف نتخذ في هذا الكتاب لأجل ذلك مثالا رئيساً نقوم بتطبيق

تلك الخطوات المذكورة عليه ، مع ضرب بعض الأمثلة الفرعية التي تُبين

بعض المصطلحات أو القواعد أو الطرق التي سوف يأتي إيرادها في كل

خطوة من الخطوات المذكورة أعلاه .



المثال الرئيس

رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال :

« ثلاث جذهن جد ، وهزلهن جد : النكاح ، والطلاق ، والرجعة » .



الخطوة الأولى : جمع الطرق

أول ما يبدأ به طالب العلم والباحث هو : جمع طرق الحديث ورواياته ، سواء المتابعات القاصرة ، أو المتابعات التامة ، أو الشواهد .

وقد تعرفنا في الجزء الأول من هذه السلسلة على معنى :

« المتابعة القاصرة » .

و « المتابعة التامة » .

و « الشاهد » .

ويلجأ الباحث إلى جمع طرق الحديث ؛ لأجل أمرين رئيسيين :

الأول : الوقوف على ما في السند من علة أو شذوذ .

فقد يرد الحديث بسند ظاهره الصحة ، أي أن ظاهر السند قد تحققت فيه شروط الصحة ، ولا يمكن اكتشاف علة الحديث أو ما قد يقع فيه من شذوذ أو نكارة إلا بجمع طرقه ورواياته ، وكذلك لا يمكن أن نكتشف بعض أنواع الانقطاع إلا بذلك ، كما قد يقع من المنسوين إلى التدليس ، فإن رواياتهم قد تكون ظاهرها الاتصال ، ولا يُعلم تدليسهم فيها إلا بجمع طرق الحديث .

ويمكن أن نوضح ذلك بمثال بسيط :

○ مثال :

روى أبو خالد الأحمر ، عن الضحاك بن عثمان ، عن مخزومة بن

سليمان ، عن كريب ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - مرفوعاً :

« لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في الدبر » .

وهذا السند ظاهره الحسن لبعض الكلام في أبي خالد الأحمر .

فلو اكتفى الباحث بالنظر في هذا الطريق دون جمع باقي طرق الحديث لسار إلى تحسينه ولا شك .

ولكن بجمع طرق الحديث نجد :

أن وكيع بن الجراح ، قد روى هذا الحديث عن الضحاك بن عثمان بسنده السابق ، إلا أنه أوقفه من قول ابن عباس .

ووكيع بن الجراح أثبت من أبي خالد الأحمر ، فدل ذلك على أن رواية أبي خالد الأحمر شاذة أو منكرة .

قال الحافظ ابن حجر (١) :

« هو أصح عندهم من المرفوع » .

وقد يُروى الحديث بسند ظاهره الاتصال ، ولكن بجمع الطرق يجد الباحث أن شطراً من هذا الحديث هو المروي على الاتصال ، وأما الشطر الآخر منه فهو مما دلّسه إراوي ، أو وهم عليه فيه ، ويكون المحفوظ روايته مرسلأ غير متصل .

○ مثال :

روى عبد المجيد بن عبد العزيز ، عن ابن جريج ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن عمرة ، عن عائشة - رضي الله عنها - :

(١) « التلخيص الحبير » (٢٠٦/٣) .

عن النبي ﷺ ، قال :

« يُعَقُّ عن الغلام شاتان مكافأتان ، وعن الجارية شاة » .

وقال : وعَقَّ رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين شاتين يوم السابع ،

وأمر أن يُمَاطَ عن رأسه الأذى ، وقال :

« اذبحوا على اسمه ، وقولوا : بسم الله ، والله أكبر ، اللهم لك

وعليك ، هذه عقيقة فلان » .

قالت عائشة : وكان أهل الجاهلية يجعلون قطنة في دم العقيقة

ويجعلونه على رأس الصبي ، فأمر رسول الله ﷺ أن يُجعل مكان الدم خلوقًا .

قلت : وهذا ظاهره الصحة والاتصال ، ولكن بجمع طرق الحديث ،

نجد أن الشطر الثاني من الحديث : وعَقَّ رسول الله عن الحسن إلى قوله :

« هذه عقيقة فلان » ، مما دلَّسه ابن جريج .

فقد رواه عبد الرزاق الصنعاني عنه ، قال : حُدِّثْتُ حديثًا رُفِعَ إلى

عائشة أنها قالت : عَقَّ رسول الله ﷺ عن حسن الحديث .

فهذه إحدى فوائد جمع طرق الحديث وتتبع رواياته .

الثاني : إثبات صحة الحديث ، والوقوف على ضبط الراوي .

إذا كان راويه من الضعفاء أو خفيفي الضبط ، فيرد سند آخر -

متابعة قاصرة أو تامة - يؤيد رواية الضعيف ، فيدل على أنه قد ضبط

روايته ، ولم يهم فيها .

ونضرب على ذلك مثالا يُبينه :

○ مثال :

روى المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه ، عن جده ،
قال : قال رسول الله ﷺ :

« كفر تبرؤ من نسب وإن دقَّ ، أو ادعاء نسب لا يُعرف » .

قلت : هذا سند ظاهره الضعف ، فإن سلسلة عمرو بن شعيب ،
عن أبيه ، عن جده ، وإن كان الراجح فيها أنها على شرط الحسن ، إلا
أن الراوي عن عمرو : المثنى بن صباح ضعيف الحديث .

ولكن بجمع طرق هذا الحديث نجد أن المثنى بن الصباح لم ينفرد
برواية هذا الحديث ، وإنما وافقه عليه يحيى بن سعيد ، عن عمرو به .
فدلَّ ذلك على أن المثنى بن الصباح قد ضبط رواية هذا الحديث ،
لأنه قد وافق الثقات فيه ، فحديثه هذا حسن إن شاء الله تعالى .

○ طرق جمع طرق الحديث وأسانيده :

ويمكن جمع طرق الحديث ، والوقوف على ما شرد منها في بعض
المصنفات والأجزاء الحديثية باستخدام طرق تخريج الأحاديث ، وهي :
(١) التخريج عن طريق معرفة اسم الصحابي أو الراوي الأعلى
للحديث .

(٢) التخريج عن طريق معرفة لفظة من ألفاظ الحديث .

(٣) التخريج عن طريق معرفة موضوع الحديث وبابه .

(٤) التخريج عن طريق أحد رواة الحديث المتكلم فيهم جرحاً
وتعديلاً .

(٥) التخريج عن طريق نوع الحديث .

(٦) التخريج عن طريق طرف الحديث .

وجميع مهمات هذا الباب والكتب التي يرجع إليها الباحث لاستخراج الحديث والوقوف على طرقه قد استوفينا الكلام عليها في كتابنا: « تيسير تخريج الأحاديث » بما يُغني عن الإعادة هنا .

وإنما نكتفي هنا بالتدريب العملي على ممارسة هذه الطرق .

○ التدريب العملي :

وبالعودة إلى المثال الرئيس الذي أوردناه في أول الكتاب ، نجد أن أفضل الطرق لتخريج هذا الحديث ، وجمع طرقه وأسانيده هي :
الطريقة الثانية ، أو الطريقة الثالثة ، أو الطريقة السادسة .

فإننا يمكن أن نقف على بعض أسانيد وطرق هذا الحديث ابتداءً بالطرق الثلاثة المذكورة .

وأما الطريقة الأولى فيصعب استخدامها في هذه المرحلة ، لأن راوي الحديث لم يذكر لنا ، فهو غير معلوم لدينا .

وكذلك لا نعرف أيًا من رجال طرق هذا الحديث المتكلم فيهم بالجرح والقدح حتى نستخدم الطريقة الرابعة .

وكذلك لا يمكن استخدام الطريقة الخامسة لعدم معرفتنا بنوع الحديث ونقصه بنوعه : أن تكون فيه صفة مميزة له ، كالتواتر ، أو الإرسال ، أو نحوها من الصفات المميزة .

وليعلم الباحث أن بعض الطرق التي قد نقصيناها ابتداءً عند جمع طرق الحديث قد نحتاج إلى استخدامها فيما بعد إذا تمكنا من الوقوف مثلاً

على اسم الصحابي راوي ، أو أحد رواة السند المتكلم فيهم بالجرح ، أو إذا وقفنا على صفة مميزة للحديث .

وبالرجوع إلى المثال الرئيس :

فإننا نبدأ باستخدام طريقة البحث عن طريق لفظ من ألفاظ الحديث وهي الطريقة الثانية ، ولتكن اللفظة الأكثر غرابة وأقل شيوعاً ، مثل : « هزل » ، أو « الرجعة » .

وأفضل المصنفات التي نستخدمها في هذه الطريقة : « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي الشريف » .

فنبدأ بإرجاع الكلمة إلى أصلها : (هزل) ، ونراجع هذه المادة في «المعجم المفهرس» .

وبالرجوع إلى هذه المادة نجد أنه قد ذكر تحتها عدة اختيارات ، كالتالي :

هَزَلٌ

| | |
|-------------------------------------|------------------------------------|
| حَم ١ ، ٤١٠ | إن الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل |
| دَ طلاق ٩ ، تَ طلاق ٩ ، جَه طلاق ١٣ | ثلاث جدهن جد وهزلهن جد |
| جَه مقدمة ٧ | فإن الكذب لا يصلح بالجد ولا بالهزل |
| حَم ١ ، ٩١ | قول فصل وليس بالهزل |
| دَ طلاق ٩ | باب في الطلاق على الهزل |
| تَ طلاق ٩ | باب ... في الجد والهزل في الطلاق |
| دَي رفاق ٧ | ولا يصلح من الكذب جداً ولا هزلاً |
| خ دعوات ٦٠ ، م ذكر ٧ ، حَم ٢ ، ١٧٣ | اغفر لي [و....] هزلي |
| حَم ٢ ، ١٧٣ | اغفر لنا ذنوبنا وظلمنا وهزلنا |

وبالنظر إلى هذه الاختيارات المذكورة ، نجد أن بعضها له تعلق بالحديث الذي نقوم بجمع طرقه ، والبعض الآخر لا تعلق له به .
فالاختيارات التي تهمنا في بحثنا ، هي :

| | |
|----------------------------------|----------------------------------|
| ثلاث جدهن جد وهزلهن جد | د طلاق ٩ ، ت طلاق ٩ ، جه طلاق ١٣ |
| باب في الطلاق على الهزل | د طلاق ٩ |
| باب ... في الجد والهزل في الطلاق | ت طلاق ٩ |

وأما الرموز المستخدمة فقد أشار المؤلفون إلى معناها في حاشية كتابهم ، وهي كالتالي :

| | |
|------------------------|----------------------------------|
| ثلاث جدهن جد وهزلهن جد | د طلاق ٩ ، ت طلاق ٩ ، جه طلاق ١٣ |
|------------------------|----------------------------------|

د طلاق ٩ = « سنن أبي داود » الباب التاسع من أبواب كتاب الطلاق فيه .

وبالرجوع إليه نجد أن هذا الباب هو : (باب في الطلاق على الهزل) .
وقد أورد فيه أبو داود السجستاني حديثًا واحدًا ، قال (٢١٩٤) :
حدثنا القعنبي ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن عبد الرحمن ابن حبيب ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن ماهيم ، عن أبي هريرة :
أن رسول الله ﷺ ، قال :

« ثلاث جدهن جد ، وهزلهن جد : النكاح ، والطلاق ، والرجعة » .

ت طلاق ٩ = « جامع الترمذي » الباب التاسع من أبواب كتاب الطلاق فيه .

وبالرجوع إليه نجد أن هذا الباب هو : (باب ما جاء في الجد والهزل في الطلاق) .

وأورد فيه الحديث الذي عند أبي داود (١١٨٤) ، قال :

حدثنا قتيبة ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن عبد الرحمن بن أردك ،
عن عطاء ، عن ابن ماهك ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .
وقال :

« هذا حديث حسن غريب ، والعمل على هذا عند أهل العلم من
أصحاب النبي ﷺ وغيرهم .

وعبد الرحمن هو ابن حبيب بن أردك المدني ، وابن ماهك هو عندي
يوسف بن ماهك » .

جه طلاق ١٣ = « سنن ابن ماجه » الباب الثالث عشر من أبواب
كتاب الطلاق فيه .

وبالرجوع إليه نجد أن هذا الباب هو : (باب من طلق أو نكح أو راجع
لأعباً) .

وذكر فيه حديثاً واحداً (٢٠٣٩) ، قال :

حدثنا هشام بن عمار ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، ثنا عبد الرحمن بن
حبيب بن أردك ، ثنا عطاء بن أبي رباح ، عن يوسف بن ماهك ، عن
أبي هريرة مرفوعاً به .

| | |
|------------------------------------|----------|
| باب في الطلاق على الهزل | د طلاق ٩ |
| باب . . . في الجد والهزل في الطلاق | ت طلاق ٩ |

وبالرجوع إلى الاختيارين التالين نجد أنهما مكرران لما قبلهما ، فإنما
يُشير إلى وقوع لفظ «الهزل» في تبويب أبي داود والترمذي ، وقد تقدّم
تخريج الحديث منهما .

ويمكننا الآن استخدام طريقة أخرى للبحث عن باقي طرق الحديث ،
لا سيما وقد وقفنا على أحد طرق هذا الحديث .

فيمكننا البحث عنه باستخدام الطريقة الأولى : عن طريق البحث
بدلالة صحابي الحديث .

فنرجع إلى أشهر الكتب المصنفة في هذا الباب ، وهو :
« تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف » ، وهي تختص بالأحاديث الواردة
في الكتب الستة المشهورة .

فنرجع إلى مسند أبي هريرة ، ونبحث عن الحديث بدلالة الراوي عن
أبي هريرة ، وهو يوسف بن ماهك .

ف نجد أن مرويات يوسف بن ماهك عن أبي هريرة تقع ضمن المجلد
العاشر من «التحفة» (ص: ٤٢٥) ، وبالرجوع إلى هذه الترجمة نجد أن
الحافظ المزي قد ذكر حديثين بهذه الترجمة أحدهما حديثنا المنشود ، وقد
اقتصر في عزوه على المواضع التي توصلنا إليها في الطريقة السابقة ، ولم
يأت بجديد أو بمزيد طرق .

١٤٨٥٤ حديث « ثلاث جدهن جد وهزلهن جد : النكاح والطلاق والرجعة » د في الطلاق
دت ق
(٩) عن القعنبي ، عن الدراوردي ، عن عبد الرحمن بن حبيب بن أردك ، عن
عطاء بن أبي رباح ، عن يوسف بن ماهك به . ت في النكاح (لا ، بل في
الطلاق ٩) عن قتيبة ، عن حاتم بن إسماعيل ، عن عبد الرحمن بن أردك به ،
وقال : حسن غريب . ق في الطلاق (١٣) عن هشام بن عمار ، عن حاتم بن
إسماعيل به .

وهذا يدلنا على أننا يجب أن نتابع البحث باستخدام طريقة أخرى ،

ويمكننا الآن أن نستخدم الطريقة السادسة ، وهي البحث بدلالة طرف الحديث .

وأشهر الكتب التي يُمكننا استخدامها في هذه الطريقة هو كتاب :
« موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف » لأبي هاجر محمد
السعيد بن بسيوني زغلول .

وفائدة هذا الكتاب : أنه على الرغم من عدم دقته في عزو جملة كثيرة
من الأحاديث إلى بعض المصادر المشهورة ، إلا أنه قد عني بذكر أطراف
الأحاديث من جملة كبيرة من المصنفات الحديثية بغض النظر عن طرقها ،
وهذا مفيد جداً لا سيما في عزوه إلى بعض الأجزاء الصغيرة العزيزة التي
قد لا يهتم طالب العلم إلى التفتيش فيها ، وكذلك قد يعزو الحديث إلى
بعض كتب التخريج أو العلل ، أو إلى بعض المصنفات التي اهتمت
بالكلام على هذا الحديث ، أو حتى ذكره .

وبالرجوع إلى طرف الحديث في هذا الكتاب نجد أنه قد ذكره في
المجلد الرابع (ص : ٤٤٩) ، وعزاه إلى مجموعة من المصادر .

□ ثلاث جده ، جد وهزلهن جد النكاح

والطلاق والرجعة

ت ١١٨٤ - د ٢١٩٤ - هـ ٢٠٣٩ - ك

١٩٧ : ٢ - غليل ٦ : ٢٢٤ ، ١٣٩ : ٧ - نصب

٣ : ٢٩٣ ، ٢٩٤ - مشكاة ٣٢٨٤ - معاني ٣ : ٩٨

- حنف ٢ : ٨٢ - مشور ١ : ٢٨٦ - بغوي

١ : ٢٣٣ - منصور ٣ : ١٦٠ - سنة ٩ : ٢١٩ -

تلخيص ٣ : ٢٠٩ - موضح ١ : ٣٤٥ - كثير

١ : ٤١٥ - قرطبي ٣ : ١٥٧ ، ٨ : ١٩٧ - قط

٣ : ٢٥٦ - خفا ١ : ٣٨٩ - متقى ٢ : ٧ - د

٢١٩٤

وبالنظر إلى هذه المراجع المذكورة نجد أن بعضها فقط هي موضع اهتمام المحدث ، وهي تلك المصنفات الحديثية منها ، أو كتب التخريج .
فأما الترمذي ، وأبو داود ، وابن ماجة فقد تقدّم تخريج الحديث منها ، فلا حاجة إلى إعادة البحث فيها .

وإنما يلزمنا البحث في عدة مراجع أخرى ذكرها ، وهي :
ك ١٩٧:٢ = «المستدرک للحاکم» .

غلیل ١٣٩:٧، ٢٢٤:٦ = «إرواء الغلیل» للشیخ الألبانی .

نصب ٢٩٤، ٢٩٣:٣ = «نصب الراية» للحافظ الزیلعی .

معانی ٩٨:٣ - = «شرح معانی الآثار» للطحاوی .

سنة ٩ : ٢١٩ = «شرح السنة» للبغوي .

منصور ١٦٠٣ = «سنن سعيد بن منصور» .

تلخیص ٢٠٩ : ٣ = «التلخیص الحییر» للحافظ ابن حجر .

قط ٢٥٦:٣ = «سنن الدارقطني» .

خفا ٣٨٩:١ = «كشف الخفا» للعجلوني .

منتقى ٧:٢ - = «المنتقى» لابن الجارود .

وهذه المصنفات جميعها مصنفات حديثية مسندة ، إلا «الإرواء» و«التلخیص الحییر» ، و«نصب الراية» فهي من كتب التخریج ، وهي مهمة جداً لأنها تستوعب أكثر طرق الحديث بغض النظر عن أماكن تخریجها ، وسوف نرجئ الرجوع إليها لأنها تندرج تحت طريقة أخرى من طرق التخریج ، ألا وهي الطريقة الثالثة : التخریج عن طريق معرفة موضوع الحديث وبابه .

وبالرجوع إلى المصادر التي تم العزو إليها في «الموسوعة» نجد أن الحديث قد ورد في :

« مستدرک الحاکم » ، و « شرح معانی الآثار » للطحاوي ، و«السنن» لسعيد بن منصور ، و«المتقى» لابن الجارود ، و«السنن» للدارقطني من نفس الطريق الأول المذكور عند أبي داود والترمذي وابن ماجة .

فهذا يدلنا على أننا يجب أن نلجأ إلى طريقة أخرى للوقوف على طرق جديدة غير الطريق الأول ، وإلا حكمنا على الحديث بالفردية ، وأنه لم يرد إلا من هذا الطريق .

فلجأ إلى الطريقة الثالثة : وهي التخریج بدلالة موضوع الحديث وريابه .

وموضوع الحديث متعلق : بالنكاح ، والطلاق ، والرجعة ، فيمكن أن نبحت فيما يتعلق بهذه الكتب الفقهية الثلاثة ضمن أبواب الهزل فيها وحكمها .

فأول ما نبدأ : نبدأ بالبحث في كتب التخریج ، لأنها مرتبة على الكتب والأبواب الفقهية .

وقد علمنا سلفاً من بحثنا باستخدام «موسوعة أطراف الحديث» أن الحديث قد خرّجه الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» ، والحافظ ابن حجر في كتابه «التلخيص الحبير» ، والعلامة الألباني في كتابه : «إرواء الغليل» .

وبالرجوع إلى « نصب الراية » نجد أن الحافظ الزيلعي - رحمه الله -

قد ذكر أربعة طرق لهذا الحديث .

الأول : هو الطريق الذي ذكرناه آنفاً من حديث أبي هريرة ، فكأنه أشهر أسانيد هذا الحديث .

وأما الطريق الثاني ، فقال :

روى الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» :

حدثنا بشر بن عمر ، ثنا ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن عبادة بن الصامت : أن رسول الله ﷺ ، قال :

« لا يجوز اللعب في ثلاث : الطلاق ، والنكاح ، والعتاق ، فمن قالهن فقد وجبن » .

وأما الطريق الثالث ، فقال :

وروى ابن عدي في «الكامل» : عن غالب بن عبيد الله الجزري ، عن الحسن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال :

« ثلاث ليس فيهن لعب ، من تكلم بشيء منهن لاعباً فقد وجب عليه : الطلاق ، والعتاق ، والنكاح » .

وأما الطريق الرابع ، فقال :

وروى عبد الرزاق في «مصنفه» :

حدثنا إبراهيم بن محمد ، عن صفوان بن سليم ، أن أبا ذر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« من طلق وهو لاعب فطلاقه جائز ، ومن أعتق وهو لاعب ، فعتقه جائز ، ومن نكح وهو لاعب فنكاحه جائز » .

ثم ذكر أثرين موقوفين عن عمر وعلي - رضي الله عنهما - .

ثم بالرجوع إلى «التلخيص الحبير» للحافظ ابن حجر ، نجد أنه :

قد ذكر الطرق التي أوردها الزيلعي .

ولكن زاد عليها طريقاً خامساً ، فقال :

الطبراني من حديث فضالة بن عبيد ، بلفظ :

« ثلاث لا يجوز اللعب فيهن : الطلاق ، والنكاح ، والعتيق » .

وبالرجوع إلى كتاب «إرواء الغليل» للألباني نجد أنه - رحمه الله -

قد أورد الطرق التي ذكرها الزيلعي ، ولم يذكر حديث فضالة بن عبيد ، ثم استدرك على الزيلعي حديثاً مرسلًا وآخر موقوفًا .

فأما المرسل : فهو من رواية الحسن البصري ، قال :

كان الرجل في الجاهلية يُطَلَّق ، ثم يُراجع ، يقول : كنت لاعبًا ،

ويعتق ، ثم يُراجع ، ويقول : كنت لاعبًا ، فأنزل الله تعالى : ﴿لَا

تَتَّخِذُوا آيَاتِي هُزُوًا﴾ ، فقال رسول الله ﷺ :

« من طَلَّقَ أو حرَّرَ ، أو أنكح أو نكح ، فقال : إني كنت لاعبًا ، فهو

جائز » .

وعزاه إلى ابن أبي شيبة في «المصنف» : نا عيسى بن يونس ، عن

عمرو ، عن الحسن به .

ثم عزاه إلى ابن أبي حاتم ، والطبري من طريقين آخرين عن

الحسن .

ثم ذكر الطريق الآخر الموقوف ، فقال :

« وقد رواه الحسن أيضاً عن أبي الدرداء ، قال : ... فذكره موقوفاً عليه بلفظ : ثلاث لا يلعب بهن : النكاح ، والعناق ، والطلاق » .

قلت : ولكن على الباحث أن لا يُطلق الثقة فيما ذكره من تقدّم من الأئمة من حيث الاستيعاب للطرق ، فقد يفوت البعض منهم الطريق والطريقان ، وربما أكثر ، وقد تقدّم استدراك ابن حجر على الزيلعي طريق فضالة بن عبيد ، واستدراك الألباني عليهما الطرق المرسلة .

والحاصل : أنه لا بد أيضاً من الرجوع إلى بعض المصنفات الأخرى لأجل التأكد من أن الطرق التي جمعناها حتى الآن هي كل طرق الحديث .

وفي هذه الطريقة التي نستخدمها في التخريج ألا وهي جمع الطرق بدلالة موضوع الحديث ، لا بد لطالب العلم من الرجوع إلى مصدرين هامين جداً ، وهما : «مصنف عبد الرزاق الصنعاني» ، و«مصنف ابن أبي شيبة» ، لأنهما مصدرا تخريج الموقوفات والمقطوعات ، وبعض المراسيل ، بالإضافة - ولا شك - إلى الأحاديث المسندة .

والوقوف على المرسل والموقوف والمقطوع مهم جداً في دراسة الأسانيد وتصحيح الأحاديث وتضعيفها ، فقد يُختلف على راوٍ من رواة السند ، ويكون أحد الأسانيد ظاهرها الصحة ، والصواب فيها يكون الإرسال ، أو الوقف على الصحابي أو من دونه ، وهذا قد مثّلنا له من قبل .

وبالرجوع إلي «مصنف عبد الرزاق» نجد أنه قد ذكر طريقاً مرسلًا لم يذكره أحد ممن خرّج هذا الحديث ، ألا وهو (١٣٥/٦) :

عن ابن جريج ، قال : أخبرت عن النبي ﷺ ، أنه قال :
« من طلق أو نكح لاعباً فقد أجاز » .

وذكر أيضاً طريقاً آخر من قول عطاء له تعلق بهذا الحديث .

قال : عن ابن جريج ، عن عطاء ، قال :

من نكح لاعباً أو طلق فقد جاز .

وقال : لا لعب في الطلاق والنكاح .

وأورد أثراً عن ابن مسعود من رواية ابن جريج ، قال : أخبرني عبد

الكريم ، أن ابن مسعود قال : من طلق لاعباً ، أو نكح لاعباً ، فقد جاز .

ثم أثراً آخر عن معمر ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن أبي الدرداء ،

قال : ثلاث اللاعب فيهن كالجاء : النكاح ، والطلاق ، والعناقة .

ثم رواه عن عبد الله ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن أبي الدرداء مثله .

وأما « مصنف بن أبي شيبة » فليس فيه جديد عما أورده من الطرق

هنا ، والله أعلم .

فيبقى الآن الوقوف على سند حديث فضالة بن عبيد - رضي الله عنه

- والذي عزاه الحافظ ابن حجر إلى الطبراني .

وهنا يتنبه الطالب إلى أمر مهم ، وهو : أن الطبراني له مصنفات

كثيرة ، أشهرها المعاجم الثلاثة : « الصغير » ، و« الأوسط » ، و« الكبير » .

فإذا تم العزو إليه مهملاً فالعلماء يقصدون بذلك « المعجم الكبير » له

وإلا قيّدوا العزو إليه باسم المصنف الذي فيه الحديث .

و« المعجم الكبير » للطبراني بخلاف « المعجم الأوسط » ، و« الصغير » .

فالأخيران مرتبان على أسماء شيوخ الطبراني ، ويمكن الرجوع إلى ما فيهما من الأحاديث باستخدام فهرس أطراف الأحاديث الملحقه بآخر كل كتاب .

وأما «المعجم الكبير» فإنه مرتب على مسانيد الصحابة ، وهذا أيسر في البحث ولاشك ، وأما المسانيد الطويلة ، فيمكن الاستعانة فيها أيضاً بفهارس أطراف الأحاديث الملحقه بكل جزء من أجزاء الكتاب .

وبالبحث عن مسند فضالة بن عبيد من «المعجم الكبير» نجد أنه يقع ضمن المجلد الثامن عشر (ص: ٣٠٤) من طريق :

عثمان بن صالح ، حدثنا ابن لهيعة، حدثني عبيد الله بن أبي جعفر، عن حنش بن عبد الله السبائي ، عن فضالة بن عبيد الأنصاري مرفوعاً :
« ثلاث لا يجوز اللعب فيهن : الطلاق ، والنكاح ، والعق » .

ولكن ثمة طريقة أخرى من طرق التخريج لابد أن لا نُهمَلها في جمعنا لطرق الحديث لعظم أهميتها ، وهي الطريقة الرابعة : بدلالة راو من رواة السند المتكلم فيهم جرحاً وتعديلاً .

ومن أشهر المصنفات التي يمكن للباحث أن يرجع إليها في هذا المضمار كتاب «الكامل» لابن عدي ، لأنه من أشهر وأوسع وأشمل ما صُنّف في كتب «المجروحين والضعفاء» ، ولأنه يورد الكثير من مناكير هؤلاء المتكلم فيهم ، أو ما استُنكرَ عليهم ، وكذلك كتاب «الضعفاء» للعقيلي ، و«المجروحين» لابن حبان .

وبالرجوع إلى هذه الكتب ، نجد أن الحافظ ابن عدي قد أورد هذا الحديث في ترجمة غالب بن عبيد الله الجزري (٦/٢٠٣٣) من طريق :

غالب هذا ، عن الحسن ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .
وبهذا نكون قد جمعنا طرق الحديث ، تمهيداً لدراستها .
○ ترتيب طرق الحديث :

ولكن قبل القيام بدراستها ، لا بد علينا من ترتيبها بصورة يسهل بها
دراسة أسانيدها ، والوقوف على ما وقع فيها من اختلاف ، أو شذوذ ،
أو علة ، إن كان ثم شيء من ذلك قد وقع .
فنبداً بالسند الأكثر شيوعاً ومعرفة ، والذي اشتهر به الحديث في
كتب المصنفات ، ثم الأقل ، فالأقل ، فنبداً بـ :

(١) حديث أبي هريرة :

وقد ورد من طريقين :

الأول : عبد الرحمن بن حبيب بن أردك ، عن عطاء بن أبي رباح ،
عن ابن مابهك ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

والثاني : غالب بن عبيد الله ، عن الحسن ، عن أبي هريرة مرفوعاً

به .

(٢) حديث أبي ذر :

وقد ورد من طريق : إبراهيم بن محمد ، عن صفوان بن سليم ، عن
أبي ذر مرفوعاً به .

(٣) حديث عبادة بن الصامت :

وقد ورد من طريق : بشر بن عمر ، حدثنا عبد الله بن لهيعة ،
حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر ، عن عبادة بن الصامت مرفوعاً به .

(٤) حديث فضالة بن عبيد :

وقد ورد من طريق : عثمان بن صالح ، حدثنا ابن لهيعة، حدثني عبيد الله بن أبي جعفر، عن حنش بن عبد الله السبائي ، عن فضالة بن عبيد مرفوعاً به .

(٥) أثر أبي الدرداء الموقوف :

وقد ورد من طريق : قتادة ، عن الحسن ، عنه .
وقد رواه عن قتادة معمر في أحد الطريقتين ، وعبد الله في الطريق الآخر ، وسوف نأتي - فيما بعد - إلى تعيين عبد الله هذا من هو .

(٦) أثر ابن مسعود الموقوف :

وقد ورد عنه من طريق : ابن جريج ، أخبرني عبد الكريم ، عن ابن مسعود به موقوفاً .

(٧) مرسل الحسن البصري :

وقد ورد من طريق : عمرو بن عبيد عنه عند ابن أبي شيبه ، ومن طريق : سليمان بن أرقم عند ابن جرير في «التفسير» (٢/٢٩٦) .

(٨) مرسل ابن جريج :

وقد رواه عنه : عبد الرزاق ، عن النبي ﷺ .

(٩) قول عطاء بن أبي رباح :

وقد رواه عنه : ابن جريج .

فهذه هي طرق الحديث سواء المتابعات الثامنة ، أو القاصرة ، أو الشواهد ، أو ماله تعلّق بها من المراسيل والموقوفات والمقطوعات .



○ تدريب عملي :

اجمع طرق الحديث التالي :

أيوب السختياني ، عن نافع ، عن ابن عمر - رضي الله عنه - :
عن النبي ﷺ قال : « من استطاع أن يموت في المدينة فليفعل ، فإنني
أشفع لمن مات فيها ».

○ الجواب :

بالنظر إلى الحديث المذكور أول ما يتبادر إلى ذهننا أن أنسب طريقة
لجمع طرقه وتخريجه هي استخدام « تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف »
لمعرفة راوي الحديث من الصحابة ، وراوييه عنه من التابعين ، فهي الطريقة
الأكثر سهولة ابتداءً للبحث بها .

وبالرجوع إلى مسند عبد الله بن عمر من « التحفة » ، نجد أنه من
المسانيد الطويلة ، وكذلك مسند نافع عنه ، فلا بد من البحث بدلالة أيوب ،
عن نافع ، عن ابن عمر ، وعدد أحاديث هذه الترجمة (٩٠) حديثاً ،
فنبحث عن هذا الحديث ضمنها ، وبالبحث نجد أن الحافظ المزني قد ذكر
هذا الحديث كما يلي :

٧٥٥٣ حديث « من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها فإنني أشفع لمن يموت بها » ت في
المنقب (٤ : ١٤١) عن بن دار — ق في الحج (٣ : ١٠٤) عن أبي بشر بكر بن خلف
كلاهما عن معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عنه به ، وقال الترمذي : حسن صحيح
غريب .

قلت : وبالرجوع إلى هذه المصادر نجد أن الحديث قد ورد من طريق :
معاذ بن هشام الدستوائي ، عن أبيه ، عن أيوب ، عن نافع ، عن

ثم نلجأ لطريقة أخرى لتخريج الحديث وجمع طرقه ، فنلجأ إلى استخدام «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي الشريف» .

فنبحث بدلالة لفظ من ألفاظ الحديث الأقل شيوعاً ، وأكثرها غرابة ، فنبحث بدلالة لفظ : « شفع » .

وسوف يجد الباحث أن هذا الكتاب قد أورد مصدراً واحداً له تعلّق بالحديث ، وهو الترمذي ، وقد جاء فيه ما صورته :

فلني أشفع لمن يموت بها ت مناقب ٦٧

فدلّ ذلك على أنه لابد من استخدام طريقة أخرى من طرق البحث ، كان نستخدم طريقة البحث بدلالة طرف الحديث .

فنعود إلى استخدام «موسوعة أطراف الحديث» .

وبمراجعة طرف الحديث فيه نجد أنه ذكر عدة مواضع للعزو ، فورد عنده ما صورته :

□ من استطاع أن يموت بالمدينة فليفعل .

مشكاة ٢٧٥٠ - كتر ٣٤٨٤٠ - عر ٢٤٥:١ - أصفهان ١٠٣:٢

□ من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت

ت ٣٩١٧ - ش ١٢:١٧٩ - إنحاف ٤ : ٢٨٥ ، ٤٢٨ - ترغيب

٢ : ٢٢٣ - خفا ٢ : ٣١٢

ولكن لابد أيضاً على الباحث أن يفترض بعض الافتراضات الأخرى التي يُمكن أن نجد لها عزواً في «الموسوعة» ، مثل :

من استطاع منكم أن يموت بالمدينة .

وبمراجعة هذا الاحتمال سوف نجد مواضع للغزو إليه في «الموسوعة»
على ما صورته :

□ من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليفعل

هـ ٣١١٢ - حم ٧٤:٢ - ترغيب ٢:٢٢٣ - مجمع ٣:

٣٠٦ - سنة ٧ : ٣٢٤ - أصفهان ٢ : ١٠٣

□ من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت

حب ١٠٣١ - ترغيب ٢:٢٢٣ - مجمع ٣:٣٠٦ -

مطالب ١٢٤٧

ويتفرع من هذا الافتراض افتراض آخر ، وهو :

من استطاع منكم أن لا يموت إلا بالمدينة .

وبمراجعة هذا الطرف نجد أن المؤلف قد أورد له عزواً أيضاً، وصورته :

□ من استطاع منكم أن لا يموت إلا بالمدينة

حب ١٠٣٢ - ترغيب ٢:٢٢٣ - إنحاف ٤:٢٨٥ - كثر

٣٤٩١٤ ، ٣٤٩١٥

وبمراجعة العزو المتقدم نجد أن هناك بعض التكرار في العزو ، وهذا

لا شك يُسهّل علينا عملية البحث ، لأن مقتضى هذا التكرار أن الحديث
قد ذكر في الكتاب الواحد بأكثر من لفظ .

ومن ثم فعلى الطالب أن يبحث في المراجع التالية :

أصفهان ٢:١٠٣ = « أخبار أصفهان » لأبي نعيم .

ش ١٢:١٧٩ = « مصنف ابن أبي شيبة » .

حم ٧٤:٢ = « مسند أحمد » .

حب ١٠٣٢ و ١٠٣٢ = ابن حبان في « موارد الظمان » .

مجمع ٣٠٦:٣ = « مجمع الزوائد » للهيثمي .

مطالب ١٢٤٧ = « المطالب العالية » لابن حجر .

أما الترمذي وابن ماجه ، فلا حاجة للعودة إليهما ، لأننا قد وقفنا على الطريق الذي عندهما .

وبالرجوع إلى هذه المراجع المذكورة نجد أن :

○ أبا نعيم قد خرَّج الحديث من طريق :

إسماعيل بن أبي أويس ، ثنا الدراوردي ، عن أسامة بن زيد ، عن عبد الله بن عكرمة ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، عن أبيه ، عن سُبَيْعة الأسلمية : أن رسول الله ﷺ قال :

« من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت ، فإنه لا يموت بها أحد إلا كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة » .

○ وخرَّجه ابن حبان من طريقين :

الأول : من رواية : معاذ بن هشام الذي تقدّم .

الثاني : من رواية : الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ،

عن الصميتة امرأة من بني ليث سمعها تحدّث صفية بنت أبي عبيد :

أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من استطاع منكم أن لا يموت إلا بالمدينة فليمت بها ، فإنه من يموت

بها يشفع له أو يشهد له » .

○ وأما أحمد فقد خرَّجه من حديث معاذ بن هشام الذي تقدّم .

○ وأما ابن أبي شيبة فقد خرج في «المصنف» من طريق:

إسماعيل بن علي ، قال : نُبِّئْتُ عن نافع ، أنه حَدَّثَ عن النبي ﷺ

فذكره .

وأما المجمع فلم يأت بجديد من الطرق ، وإنما ذكر حديث سبيعة ،

وحديث صفية بنت أبي عبيد .



تدريبات للاجتهاد الشخصي

(١) التدريب الأول :

اجمع طرق الحديث التالي :

قال النبي ﷺ :

« اجعلوا مكان الدم خلوقًا » .

(٢) التدريب الثاني :

اجمع طرق الحديث التالي :

روى أبو مليح المدني ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال :

قال رسول الله ﷺ :

« من لم يدع الله غضب عليه » .



الخطوة الثانية : البحث في اتصال السند

بعد أن ينتهي الباحث من جمع طرق الحديث المزمع تحقيقه ، يبدأ الباحث بدراسة تحقق شروط الصحة من عدمها .

قد يتبادر إلى ذهن البعض سؤال مهم ، وهو :

بأي طريق سوف يبدأ الطالب بدراسة تحقق شروط الصحة من عدمها ،
لاسيما في الأحاديث كثيرة الطرق ؟

والجواب في غاية اليسر والسهولة : يمكنه البدء بأي طريق من طرق الحديث ، لأنه يجب عليه دراسة كل طرق الحديث المزمع تحقيقه ، وإنما نُوصي الباحث بأن يبدأ بدراسة الطريق الأشهر من طرق الحديث ، والتي يكثر العلماء من تخريج الحديث في مصنفاتهم منه .

ولدراسة شرط الاتصال لابد من اعتبار عدة أمور :

الأول : أداة التحديث بين كل راو من رواة السند وبين شيخه .

فإن كانت الأداة مما يثبت بها الاتصال ك : «حدثنا» ، «حدثني» ، «أخبرنا» ، «أخبرني» ، «سمعت» ، «لقيت» ، ونحوها ، فحيثئذ يتحقق شرط السماع ولاشك ، إلا في بعض الأحوال النادرة التي يكون فيها استخدام أداة التسميع والاتصال من أوهام بعض الرواة ، والنادر لا حكم له .

○ مثال :

روى شعبة بن الحجاج ، قال : أخبرني منصور ، قال : سمعت
ربيعي بن حراش ، يقول : سمعت علياً يقول : قال النبي ﷺ :
« لا تكذبوا عليَّ ، فإن من كذب عليَّ فليلج النار » .

فهذا السند قد وقع فيه ما يثبت السماع لكل راو من شيخه ، فلا
حاجة لتحري ثبوت السماع بينهم من عدمه ، لظهور ذلك من صيغ
التحديث .

الثانية : إذا كانت أداة التحديث تدل على الانقطاع .

كما لو قال الراوي : « بُثت » ، أو « أُخبرت عن » ونحوها .
فهذه كلها تدل على الانقطاع ، فحينئذ لا يُبذل مزيد جهد في
التحقق من اتصال هذا السند لظهور انقطاعه .

○ مثال :

رواية محمد بن سيرين عن ابن عباس - رضي الله عنه - .

قال الإمام أحمد - رحمه الله - (١) :

« لم يسمع من ابن عباس ، يقول كلها : بُثت عن ابن عباس » .

الثالثة : إذا كان راوي الحديث عن النبي ﷺ من التابعين .

فحينئذ - أيضاً - لا حاجة إلى مزيد بحث في الاتصال ، وذلك لأن
رواية التابعين ومن دونهم عن النبي ﷺ مرسلة .

(١) انظر « تحفة التحصيل » : (ص: ٢٧٧) .

○ مثال :

روى زمعة بن صالح ، عن سلمة بن وهرام ، عن طاوس ، قال :
قال رسول الله ﷺ :

« إذا خرج أحدكم من الخلاء فليقل : الحمد لله الذي أذهب عني ما
يؤذيني ، وأمسك عليَّ ما ينفعني » .

هذا السند مرسل ، لأن طاوساً هو ابن كيسان ، وهو من التابعين
فروايته عن النبي ﷺ مرسلة .

والمراسيل تختلف باختلاف المرسل ، فإن كان من كبار التابعين كان
الظن بمرسله أنه سقط منه الصحابي فقط ، وأما صغار التابعين ، فإن
أرسل أحدهم حديثاً عن النبي ﷺ ، فهو من قبيل المعضل ، لأن الظن
بمرسله أنه قد سقط منه ذكر الصحابي ، وتابعي كبير .

فلا يستوي مرسل الحسن ، ومرسل سعيد بن المسيب ، فالأول من
أوهى المراسيل لأنه من قبيل المعضل ، والثاني من أقوى المراسيل ، لأن ابن
المسيب من كبار التابعين ، ولا يكاد يرسل عن غير الصحابة ، والله
أعلم .

الرابعة : إن كانت أداة التحديث بالعنينة « عن » وما في حكمها :
« قال » .

فلا بد حينئذ من البحث في اتصال هذا السند ، وذلك عن طريق
التحقق من سماع كل راو من شيخه في الجملة .
لأن هذه الأدوات لا تثبت سماعاً ، ولا تنفيه .

فيبدأ الراوي بالنظر في رواية الحديث وسماعاتهم ممن رروا عنهم ،
وذلك بالرجوع إلى كتب التراجم التي ترجمت لهم .

فإن كان الراويان متعاصرين ، ولم يرد تصريح التلميذ بالسماع من
شيخه في رواية من الروايات ، ولم يطعن أحد من الأئمة والنقاد في
اتصال الرواية بينهما ، فحينئذ هو على شرط مسلم من الاتصال ، فإن
مسلمًا قد اكتفى في الاتصال بالمعاصرة وإمكانية اللقاء .

وأما على شرط البخاري فلا بد من ثبوت السماع والتحديث بينهما
ولو مرة واحدة .

وشرط البخاري أسدُّ وأمكن ولا شك .

○ مثال :

روى مكحول الدمشقي ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال :
« من طلب الدنيا حلالاً استعفاً عن المسألة ، وسعيًا على أهله ،
وتعطفًا على جاره ، جاء يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر ، ومن طلب
الدنيا حلالاً مفاخرًا مكاثراً مرثيًا لقي الله وهو عليه غضبان » .

قلت : مكحول الدمشقي قد روى الحديث عن أبي هريرة - رضي
الله عنه بالعنعنة ، فلا بد من النظر فيمن ترجم لمكحول ، هل تكلم في
اتصال روايته عن أبي هريرة ، وهل تعرض لها بنفي أو إثبات ؟
وبالبحث نجد أن العلماء قد تكلموا في روايته عن أبي هريرة .

قال الترمذي : « سمع مكحول من وائلة ، وأنس ، وأبي هند الداري ،
ويقال : إنه لم يسمع من واحد من الصحابة إلا منهم » .

وقال البزار : « روى مكحول عن جماعة من الصحابة ، عن عبادة ،
وأم الدرداء وحذيفة ، وأبي هريرة ، وجابر ، ولم يسمع منهم ، وإنما أرسل
عنهم ، ولم يقل في حديث عنهم حدثنا » .

وكذا نفى سماعه من أبي هريرة ابن أبي حاتم .

فهذا يدل على أن هذه الرواية فيها انقطاع بين مكحول وبين أبي
هريرة - رضي الله عنه - .

○ التثبت من الانقطاع وعدم السماع :

ولقائل أن يقول : فهل كل ما ورد في رواية أحد الرواة عن شيخ له
من كلام ، ووصف روايته عنه بالانقطاع مما يُسَلَّم به ؟

فالجواب : إن هذا القول يُسَلَّم به إذا اجتمع عليه أهل الحديث فإن
اجتماعهم على أمر حجة .

ولكن إن ورد ما يدل على خلاف القول بنفي الاتصال ، كأن يرد
بسند صحيح ما يدل على سماع الراوي من شيخه فحيث لا مجال إلا
لإثبات الاتصال ، ورد القول بالانقطاع .

ويمكن إثبات ذلك أيضاً عن طريق النظر في رواية هذا الراوي عن
شيخه ، فإن كانت هذه الترجمة مما احتجَّ بها البخاري في «صحيحه» فهي
حيث لا مجال للاتصال ، لأن البخاري إنما يشترط في أصل الصحة عنده
المعاصرة وثبوت السماع .

○ مثال :

روى الحسن البصري ، عن جندب - رضي الله عنه - :

عن النبي ﷺ ، قال :

« احتج آدم وموسى ، فقال موسى : يا آدم ! أنت الذي خلقك الله

تعالى بيده . . . » الحديث .

قال أبو حاتم في «المراسيل» (ص: ٤٢) :

« لم يصح للحسن سماع من جندب » .

قلت : وهذا الأمر ليس فيه اتفاق بين أهل الحديث ، وإنما حكم فيه

أبو حاتم الرازي - رحمه الله - بحسب اجتهاده .

وبالنظر إلى مسند جندب من «تحفة الأشراف» للمزي نجد أن الإمام

البخاري قد احتج بروايته عنه ، بل أورد روايته عنه ، وفيها تصريحه

بالسماع .

فأخرج في «أحاديث الأنبياء» من «الصحيح» (٢/٤٦٤) من طريق :

جرير ، عن الحسن ، حدثنا جندب بن عبد الله في هذا المسجد ، وما

نسبنا منذ حدثنا ، وما نخشى أن يكون جندب كذب على النبي ﷺ ، قال :

قال رسول الله ﷺ :

« كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح ، فجزع ، فأخذ سكيناً فخزَّ بها

يده ، فما رقأ الدم حتى مات ، قال الله تعالى : بادرني عبدي بنفسه ، حرمت

عليه الجنة » .

فتخريج البخاري لحديثه عن جندب ، ثم إيراد تصريحه بالسماع يرد

القول الأول بانقطاع السند بين الحسن وبين جندب - رضي الله عنه - .

○ تنبيه :

ولكن لابد عند تطبيق هذه الطريقة في نقد الأقوال أن ينظر الباحث كيفية تخريج البخاري للسند المتكلم في اتصاله ، فإن البخاري قد يُخرج سنداً فيه انقطاع ، إلا أنه يورد له متابعة تدل على صحة الحديث ، فحيث لا يُقال : إن تخريج البخاري لهذه الرواية مما يدل على اتصالها .

ونُبيّن ذلك بمثال مهم :

○ مثال :

رواية محمد بن سيرين ، عن ابن عباس ، تقدّم إيراد قول أحمد في عدم اتصالها ، وأن ابن سيرين إنما يقول في عامة رواياته عن ابن عباس : نُبِئت .

وبالرجوع إلى «صحيح البخاري» (٤٣٧/٣) نجد أنه قد خرج حديثاً

من طريق ابن سيرين عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ، قال :

تعزّق رسول الله ﷺ كتفاً ، ثم قام فصلى ولم يتوضأ .

ثم أورد متابعة لهذا السند تعليقاً ، فقال :

وعن أيوب ، وعاصم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال :

انتشل النبي ﷺ عرقاً من قِدرٍ فأكل ، ثم صلى ولم يتوضأ .

فأيد الرواية الأولى المتكلم في اتصالها ، بالرواية الثانية المتصلة ، إلا

أنه علّقها ، ولم يُسندها .

قال الحافظ في «الفتح» (٤٥٦/٩) بعد أن أورد كلام العلماء في

انقطاع رواية ابن سيرين عن ابن عباس :

« واعتماد البخاري في هذا المتن إنما هو على السند الثاني » .

الخامسة : إذا كان أحد رواة السند من الموصوفين بالتدليس .

فحيثُذ لا بد من التثبت من سماعه للحديث من شيخه ، فلا تُقبل منه العننة إن كان من المكثرين من التدليس ، أو إن كان ممن يروي عن أي أحد من الرواة لاسيما المجاهيل والضعفاء .

○ مثال :

روى بقية بن الوليد ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ابن عبد الله - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن مجوس هذه الأمة المكذبون أقدار الله ، فإن مرضوا فلا تعودوهم ،

وإن ماتوا فلا تشهدوهم » .

قلت : بقية بن الوليد ، وابن جريج موصوفان بالتدليس ، وقد عنعنا هذا السند ، ولا يُقبل منهما ما لم يُصرحاً فيه بالسماع ، لأنهما من المكثرين من التدليس ، فروايتهما موضع توقف .

وأما إن كان الراوي من المقلين من التدليس بحيث لا يقع منه إلا نادراً ، فحيثُذ تُقبل عنعنته ، ولا يُبحث عن سماعه .

○ مثال :

روى الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال :

يا رسول الله ! أرايت عملنا هذا على أمر قد فرغ منه أم على أمر نستقبله ؟ فقال رسول الله ﷺ :

« على أمر قد فُرج منه » الحديث .

قلت : الزهري منسوب إلى التدليس ، إلا أنه مقلَّدٌ جداً منه ، ولا يكاد يُدَلَّسُ إلا عن ثقة ، فعننته محمولة على السماع إن روى عن ثبوت له سماعه من الشيوخ ، ولا يُبحث عن تسميعه .

وكذلك إن روى المُدَلَّسُ عن شيخ له أكثر من ملازمته ، وأطال في صحبته ، وكثر سماعه منه ، فتُقبلُ عننته ، إلا إن وُجد أنه قد زاد رجلاً بينه وبين شيخه في رواية أخرى ، فحينئذ يُعلم أنه قد دَلَّسَ السند الناقص .

○ مثال :

رواية ابن جريج ، عن عطاء بن أبي رباح .

فإن ابن جريج فاحش التدليس مكثراً منه ، إلا أنه ممن أكثر عن عطاء ولزمه حتى عُرف بالرواية عنه ، فالعلماء على قبول عننته إلا إن وجد الباحث أنه قد دَلَّسَ حديثاً بعينه ، وزاد رجلاً بينه وبين عطاء في طريق آخر لنفس الحديث .

ومثله : سليمان بن مهران الأعمش ، فإنه مكثراً من التدليس ، ولا يُقبل إلا ما صرَّح فيه بالسماع ، إلا في روايته عن بعض شيوخه الذين أكثر من صحبتهم والسماع منهم ، حتى عُرف بالرواية عنهم .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في «ميزان الاعتدال» (٢/ ٢٢٤) :

« هو يدلّس ، وربما دَلَّسَ عن ضعيف ، ولا يدري به ، فمتى قال : حَدَّثَنَا فلا كلام ، ومتى قال : «عن» تطرَّقَ إليه احتمال التدليس ، إلا في شيوخ له أكثر عنهم : كإبراهيم ، وأبي وائل ، وأبي صالح السَّمَّان ، فإن

روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال .

ويمكن التغاضي عن التصريح بالسماع : إذا ورد ما يدل على أن الحديث قد روي من وجه آخر عن شيخ ذلك المدلس ، أي يُتابع ذلك المدلس راو آخر ، عن نفس الشيخ ، قيدل ذلك على أن الحديث محفوظ عن الشيخ بالسند المذكور .

السادسة : إذا كان الراوي موصوفاً بالتسوية .

فلا بد حينئذ من ورود التصريح بالسماع في جميع طبقات السند التي تعلوه .

○ مثال :

روى بقیة بن الولید ، قال : حدثني محمد بن زياد وهو الألهاني ، حدثنا عبد الله بن أبي قيس ، قال : حدثني عائشة - رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ وسألها عن ذراري المؤمنين والمشركين ، فقالت :

سألت رسول الله ﷺ ؟ فقال : « هم مع آبائهم » .

فقلت : يا رسول الله ! بلا عمل ؟ فقال :

« الله أعلم بما كانوا عاملين » .

وبقیة بن الولید من الموصوفين بتدليس التسوية ، إلا أنه قد صرح بالسماع من شيخه ، وقد ورد التصريح بالسماع في باقي طبقات السند ، فزال شبهة التسوية ومظته ، فالسند على الاتصال ، والله أعلم .

السابعة : إذا كان الراوي ثقة وغير موصوف بالتدليس ، إلا أنه لم يسمع حديثاً بعينه من شيخه .

فهذا يُحكم بانقطاع حديثه هذا فقط ، ولا يُورث الحكم لباقي رواياته
عن هذا الشيخ.

السابعة : عكس ما قبلها ، وهو إذا كان الراوي ثقة ، ولم يُنسب إلى
التدليس ، وسماعه من شيخه غير متحقق إلا في عدد معين من الأحاديث .
فحيثُذ يُحكم على أحاديثه الأخرى عن شيخه بالانقطاع ، ولا يُورث
حكم الاتصال لها .

○ مثال :

رواية مقسم بن بُجرة عن الحكم بن عتيبة .

فإنه لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث .

قال الإمام أحمد - رحمه الله - (١) :

« لم يسمع الحكم من مقسم إلا أربعة أحاديث ، وأما غير ذلك
فأخذها من كتاب » .

الثامنة : من اختلطت أحاديثه عن شيخه ، فمنها ما هو سماع ومنها ما
وجده عنده مكتوباً ليس بسماع .

فهذه يُحرر الأمر فيها . هل تُلحق بالسماع أم بالانقطاع ، وإلا
كانت موضع توقف .

○ مثال :

صالح بن أبي الأخضر ، يروي عن الزهري .

إلا أن أحاديثه اختلطت عليه من جهة السماع .

(١) انظر «تهذيب التهذيب» للحافظ ابن حجر (١٠/٢٥٧).

قال معاذ بن معاذ - وقد ذكر عنده صالح بن أبي الأخضر - :
 «سمعتَه يقول: سمعت من الزهري، وقرأت عليه فلا أدري ذا من ذا» .
 فقال يحيى : « لو كان هذا هكذا كان جيداً ، سمعٌ وعرضٌ ،
 ولكنه سَمِعَ وَعَرَضَ وَوجد شيئاً مكتوباً ، فقال : لا أدري هذا من هذا » .
 وقال أبو زرعة : عنده عن الزهري كتابان أحدهما عرض ، والآخر
 مناوله ، فاختلفا جميعاً ، وكان لا يعرف هذا من هذا .
 وقال ابن حبان :

« اختلط عليه ما سمع من الزهري بما وجده عنده مكتوباً ، فلم يكن
 يُميز هذا من ذاك ، ومن اختلط عليه ما سمع بما لم يسمع لبلأخرى أن لا
 يُحتج به في الأخبار » (١) .

التاسعة : إدراك الراوي لشيخ لا يعني بالضرورة سماعه منه .
 وهو ما اختلف فيه بين مسلم وبين ابن المديني والبخاري ، وقد
 تقدّم .

○ مثال :

قال أبو حاتم الرازي - رحمه الله - :
 « الزهري لم يسمع من أبان بن عثمان شيئاً ، لا أنه لم يدركه ، قد
 أدركه ، وأدرك من هو أكبر منه ، ولكن لا يثبت له السماع منه ، كما
 أن حبيب بن أبي ثابت لا يثبت له السماع من عروة بن الزبير ، وهو قد
 سمع ممن هو أكبر منه ، غير أن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك ، واتفاق

(١) « تهذيب الكمال » للحافظ المزي (٣/٤١٩) ، و« تهذيب التهذيب » لابن حجر
 (٣٣٣/٤) .

أهل الحديث على شيء يكون حجة » .

قلت : وقد رأى عطاء بن أبي رباح ابن عمر ، إلا أن سماعه المرفوع منه لا يصح .

ومثله : الحسن البصري ، لقي عثمان بن عفان ، وسمع من كلامه ، إلا أنه لم يسمع منه شيئاً من الأحاديث المرفوعة .

وكذلك : الأعمش ، قد رأى أنس بن مالك - رضي الله عنه - إلا أنه لا يصح له سماع منه .

○ خطوات البحث في شرط الاتصال :

نبدأ بالرجوع إلى تراجم رواة السند ابتداءً بالراوي عن الصحابي ، وهو يوسف بن ماهك ، إلى منتهى السند .

وما نهتم بالبحث فيه ضمن ترجمة الراوي عدة أمور :

(١) هل ذكر الراوي الذي روى عنه ضمن شيوخه أم لا ؟

(٢) فإن كان قد ذكر ضمن شيوخه ، فهل هناك إمكانية للقاء

والمعاصرة بينهما أم لا ؟

(٣) فإن كان هناك إمكانية للقاء والمعاصرة ، فهل ثبت سماعه منه أم

أن أهل العلم قد تكلموا في سماعه منه ؟

(٤) فإن ثبت سماعه منه ، فهل نُسب إلى التدليس أم أنه قد سلم

من ذلك ؟

(٥) وإن كان قد نُسب إلى التدليس ، فهل ما نُسب إليه من التدليس

يلزم تصريحه بالسماع ، أم أنه مع تدليسه تُقبل عنعنته ؟

فهذا كله مما يجب الاهتمام بالبحث فيه ، والإجابة عنه ، حتى

نستطيع أن نحكم باتصال سند أو انقطاعه .

○ خطوات البحث في المراجع :

(١) وأول ما يبدأ به الباحث النظر في شيوخ الراوي الذين روى عنهم ، ومن أهم المراجع التي تستوعب ذكر شيوخ الراوي وتلاميذه كتاب : «تهذيب الكمال» للحافظ المزي ، فيبدأ الطالب بالنظر فيه أولاً .

(٢) فإن لم يكن الراوي من رجال «التهذيب» ، فيامكان الباحث أن يرجع لكتابين مهمين جداً ألا وهما : « التاريخ الكبير » للإمام البخاري ، و « الجرح والتعديل » للحافظ ابن أبي حاتم .

(٣) فإن كان الراوي من المتكلم فيهم ، فعلى الباحث أن يرجع كتب الضعفاء والمجروحين المعروفة وهي كثيرة ، وعمدتها : « الكامل » لابن عدي ، وأجمعها « ميزان الاعتدال » للحافظ الذهبي ، و « لسان الميزان » للحافظ ابن حجر .

(٤) إن ورد في ترجمة الراوي وصفه بالتدليس ، فلا بد للباحث أن يتحقق من هذا الوصف هل أُريد به التدليس حقيقة الذي شرطه السماع واللقاء ، فيروي عن شيخه ما لم يسمعه منه ، بصيغة توهم السماع ، أم أنه الإرسال الذي لا يُشترط فيه السماع ، وإنما ينتفي فيه السماع مع إمكانية اللقاء والإدراك أو تحققهما ، فإن بعض العلماء يُطلقون وصف التدليس على الإرسال ، وبينهما بون شاسع في الحكم كما بيناه في الجزء الأول من هذه السلسلة «مصطلح الحديث» ، وكما بيناه من قبل في كتابنا : «تيسير علوم الحديث» و «تيسير دراسة الأسانيد» .

وتمثل لذلك بمثالين :

○ المثال الأول :

قال شعبة : أبو هريرة كان يدلس .

فأطلق التدليس هنا على الإرسال .

قال الزركشي في «النكت» (٦٩/٢) :

« إنما أراد به إسقاط الوساطة بينه وبين النبي ﷺ في بعض الأحيان ، كما اتفق له في حديث صوم الجنب ، لما أنكر عليه ، قال : حدثني الفضل بن عباس ، ولا ينبغي إطلاق مثل هذه العبارة في حق الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، وإنما ذلك إرسال » .

○ المثال الثاني :

بشير بن المهاجر الغنوي ، روى عن أنس بن مالك رضي الله عنه فتكلم فيه ابن حبان في «الثقات» ، وقال : « دلّس عن أنس ، ولم يره » (١) .
فأطلق وصف التدليس على الإرسال ، لأن شرط التدليس اللقاء وثبوت السماع في بعض الروايات .

ويمكن للراوي الاستعانة في بحثه في هذا الجانب بالكتب المصنفة في أسماء المدلسين ، ومنها : « تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس » للحافظ ابن حجر ، و « إتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ » للعلامة المحدث الشيخ حماد الأنصاري - رحمه الله - .

(١) « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر (٤١١/١) .

(٦) إن ورد في ترجمة راو من الرواة أن روايته عن شيخ من الشيوخ مرسلة ، أو فيها انقطاع ، فعلى الباحث أن يتأكد أيضاً من ثبوت ذلك عنه ، فإن كثيراً من العلماء قد يُطلقون القول بانقطاع السند بين راويين لمجرد أنهم لم يقفوا على تصريح بالسماع بينهما ، في حين أن البعض الآخر قد يحكمون على هذه الترجمة بالاتصال ، لوقوفهم على ما يؤيد السماع .

وقد تقدّمت الإشارة إلى ذلك ، وذكرنا كيف يمكن التحقق من السماع من عدمه ، فلا نُطيل الكلام عليه .

ولنطبّق ما تقدّم ذكره على المثال الرئيس .

○ مثال :

بالعودة إلى المثال الرئيس الذي أوردناه ، وهو حديث :
« ثلاث جدهن جد » .

نبدأ بدراسة الشرط الأول من شروط الصحة ، ألا وهو : الاتصال .
وقد قلنا من قبل : إنه لا يهم بأي طريق يبدأ الباحث بحثه ، لأنه بعد طول الممارسة سوف تتكون عنده الملكة التي تؤهله لتقديم بعض الطرق على بعض في الدراسة والتحقق من استيفاء شروط الصحة وعدمها .

وقلنا كذلك : إنه من الأفضل أن نبدأ بالسند الأكثر شهرة وشيوعاً عند من خرّج الحديث .

فنبدأ بحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - .

وقد ورد عنه من طريقين :

الأول - وهو الأشهر - :

من رواية : عبد الرحمن بن حبيب بن أوردك ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن يوسف بن ماهك ، عن أبي هريرة به .
وقبل البدء في النظر في تراجم الرواة لمعرفة الاتصال ، ننظر السند عند من خرج ، هل ورد فيه التصريح بالسماع بين الرواة أم لا ، فهذا يوفر - ولا شك - جهداً في البحث قد ينفقه الطالب من نفسه ووقته وجهده .

وبالرجوع إلى مصادر التخريج ، نجد أن الحاكم قد روى الحديث من هذا الطريق وفيه التصريح بالسماع بين الرواة جميعاً .
فأخرجه من طريق : عبد الرحمن بن حبيب ، أنه سمع عطاء بن أبي رباح ، يقول : أخبرني يوسف بن ماهك ، أنه سمع أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ ، سمعه يقول . . . الحديث .

فثبت بذلك اتصال هذا السند .

فنبداً بمراجعة السند الثاني عن أبي هريرة ، وهو من رواية :

غالب بن عبيد الله ، عن الحسن ، عن أبي هريرة .

وبالرجوع إلى ترجمة الحسن ، وهو البصري من «تهذيب الكمال» و«تهذيب التهذيب» نجد أن هناك كلاماً للعلماء في اتصال هذا السند .

قال أبو حاتم الرازي : « لا يصح له السماع من أبي هريرة » .

وهذا يُعطي الباحث إيقاظاً بضرورة الرجوع إلى كتب «المراسيل» وعلى رأسها «المراسيل» لابن أبي حاتم ، فهذا النص غالباً ما يكون من هذا المصدر .

وبالرجوع إلى «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص: ٣٤) نجد فيه وفرة من أقوال العلماء في رواية الحسن عن أبي هريرة مقتضاها الانقطاع.
قال شعبة ليونس بن عبيد : الحسن سمع من أبي هريرة ؟ قال : لا ولا رآه قط .

وقال ابن المديني : « لم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً » ، وهو قول جماعة من الأئمة .

ولكن ورد عن الإمام أحمد - رحمه الله - أنه قال :

« قال بعضهم عن الحسن : حدثنا أبو هريرة . »

فهذا إن صح فمقتضاه إثبات اللقاء والسمع .

ويؤيده : ما ورد عن قتادة قال : إنما أخذ الحسن عن أبي هريرة ،

قيل له : زعم زياد الأعلم أن الحسن لم يلق أبا هريرة ، فقال : لا أدري .

فهذه المسألة لا بد لنا من التحقق منها ، ذلك عن طريق النظر في

رواية الحسن عن أبي هريرة في الكتب الستة ، وهل احتجَّ بها الشيخان أو

أحدهما أم لا .

وبالرجوع إلى مسند أبي هريرة من كتاب «تحفة الأشراف» نجد أن

البخاري قد خرَّج للحسن عن أبي هريرة ثلاثة أحاديث ، ولكن مقروناً

بمحمد بن سيرين .

وخرَّج له حديثاً منفرداً عن أبي هريرة معلقاً ، أي أنه لم يحتج

بروايته عن أبي هريرة في أصل الصحيح .

ولكن سوف يجد الباحث في «التحفة» إشارة إلى حديث عند النسائي

في «السنن» (٣٤٦١) : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنبأنا

المخزومي وهو المغيرة بن سلمة ، قال : حدثنا وهيب ، عن أيوب ، عن الحسن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، أنه قال : « المتزعات والمختلعات هن المناقات » .

قال الحسن : لم أسمعه من غير أبي هريرة .

قال النسائي : « الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً » .

قلت : هذا السند يُثبت سماعه من أبي هريرة ، وتصريحه هذا مما لا مجال لرده ، لا سيما وأنه قد ورد بسند صحيح عنه .

ويبقى البحث في سماع غالب بن عبيد الله من الحسن .

فبمراجعة ترجمة غالب بن عبيد الله نجد أنه لم يُترجم له في «التهذيب» ، وإنما تُرجم له في «الكامل» لابن عدي ، وقد روى هذا الحديث عن الحسن بالعنعنة ، وقد ورد في ترجمته أن وكيعاً قد رآه ، وتركه لما سمعه يقول : حدثنا سعيد بن المسيب ، والأعمش ، إنكاراً عليه في تسميعه هذا منهما .

ومن نظر في ترجمته علم أنه شديد الضعف ، ومن ثم لا يُوثق إن صرح بالسماع من الحسن أن يكون قد سمع منه أصلاً ، وإنما يُعلم ذلك بتنصيب العلماء عليه ، ولا شيء من ذلك ، متوفر .

فهذا يدل على أن اتصال روايته عن الحسن موضع تردد وتوقف .

والآن : بعد أن انتهينا من دراسة اتصال هذا السند ، نبدأ أيضاً

بدراسة باقي أسانيد وطرق الحديث التي تقدم جمعها وذكرها .

فندرس سند حديث أبي ذر - رضي الله عنه - .

وقد رواه عنه : إبراهيم بن محمد، عن صفوان بن سليم، عن أبي ذر به .
وبمراجعة ترجمته ، نجد أن هناك كلامًا للعلماء في روايته عن
الصحابة ، قال أبو داود السجستاني :

« لم ير أحدًا من الصحابة إلا عبد الله بن بسر ، وأبا أمامة » .

قلت : فهذا مقتضاه أن روايته عن أبي ذر مرسلة .

وأما رواية إبراهيم بن محمد عن صفوان ، فإن إبراهيم بن محمد هو
ابن أبي يحيى الأسلمي ، وهو منسوب إلى الكذب ، وقد ذكر صفوان بن
سليم ضمن الذين روى عنهم إبراهيم ، إلا أن أحدًا من العلماء لم يتعرض
لاتصال هذه الرواية ، فحال الأسلمي تُغني عن النظر في ذلك - لسقوط
الاحتجاج به ووهائه - ، والله أعلم .

وأما حديث عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - :

فقد رواه : ابن لهيعة، حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر، عن عبادة به .
فننظر في ترجمة عبيد الله بن أبي جعفر ، هل سمع من عبادة أم لا ؟
وبمراجعة ترجمته نجد أنه إنما يروي عن طبقة التابعين ، وإنما رأى
الحارث بن جزء الزبيدي وحده ، فروايته عن عبادة بن الصامت لا شك
أنها مرسلة ، لاسيما بالبحث في تواريخ الولادة والوفاة .

فإن عبادة بن الصامت توفي سنة (٣٤هـ) ، وأما عبيد الله بن أبي
جعفر فقد ولد سنة ستين، فهذا مشعر أن بينهما أكثر من راو، والله أعلم .

وأما حديث فضالة بن عبيد - رضي الله عنه - :

فقد رواه : ابن لهيعة ، حدثني عبيد الله بن أبي جعفر ، عن حنش
ابن عبد الله السبائي ، عن فضالة به .

ومن السند نجد أن هناك تصريحًا بالسماع بين ابن لهيعة وبين عبيد الله ابن أبي جعفر ، فيبقى النظر في الاتصال والسماع بين :
عبيد الله بن أبي جعفر وبين حنش السبائي من جهة .
وبين حنش السبائي وبين فضالة بن عبيد - رضي الله عنه - من جهة أخرى .

فنرجع مرة أخرى إلى ترجمة عبيد الله بن أبي جعفر ، لننظر هل ذُكر حنش السبائي ضمن الذين روى عنهم عبيد الله أم لا؟
وبالمراجعة ، نجد : أن حنشًا السبائي لم يُذكر ضمن شيوخ عبيد الله ابن أبي جعفر ، فالظاهر أنه لا يُعرف له رواية عنه ، ومنه يُعلم أنه لا يصح له سماع منه وإلا لما تغاضى العلماء عن ذكره ضمن من روى عنهم عبيد الله ابن أبي جعفر ، فهذا الموضع موضع تردد وتوقف ، والله أعلم .
وأما رواية حنش بن عبد الله السبائي عن فضالة بن عبيد ، فإن من ترجم لحنش بن عبد الله قد ذكر روايته عن فضالة بن عبيد .
وبالرجوع إلى «التاريخ الكبير» للبخاري (١/٢/٩٩) نجد أنه قد أثبت له السماع من فضالة بن عبيد ، قال : «سمع فضالة ورويفعاً» .
يبقى عندنا بعد ذلك حديثان مرسلان : عن الحسن ، وابن جريج ، كلاهما عن النبي ﷺ .

وهذان لا حاجة في النظر في اتصالهما لكونهما من المراسيل ، بل الأقرب أنهما معضلان ، كما تقدّمت الإشارة إليه .
وبهذا نكون قد استوفينا البحث في اتصال طرق الحديث .



○ تدريب عملي :

ابحث اتصال السند التالي :

روى معاذ بن هشام ، قال : حدثني أبي ، عن قتادة ، عن عبد الله بن سرجس : أن رسول الله ﷺ نهى أن يُبال في الجحر.

○ الجواب :

بالنظر إلى هذا السند نجد أن معاذ بن هشام قد صرَّح بالسماع من أبيه ، فلا حاجة لنا في تفقد سماعه من أبيه ، ويبقى البحث في سماع أبيه من قتادة ، وفي سماع قتادة من عبد الله بن سرجس .

وبالرجوع إلى ترجمة هشام بن أبي عبد الله سنبر الدستوائي نجد أن سماعه من قتادة متحقق ، بل هو من الطبقة الأولى من أصحاب قتادة ، ومن أثبت الناس فيه ، قد أكثر ملازمته ، وأكثر من السماع منه ، حتى عُرف بالرواية عنه .

وببقى الآن النظر في اتصال السند بين قتادة ، وبين عبد الله بن سرجس - رضي الله عنه - .

وبالرجوع إلى ترجمة قتادة ، نجد أن العلماء قد اختلفوا في سماعه من عبد الله بن سرجس .

فقال الإمام أحمد - رحمه الله - : « ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب النبي ﷺ ، إلا عن أنس رضي الله عنه » ، قيل له : فابن سرجس ، فكأنه لم يره سماعاً .

وتابعه على هذا القول الحاكم أبو عبد الله في «علوم الحديث» .

وأما أبو حاتم الرازي فكانه خالف الإمام أحمد في ذلك ، فقال :
« قتادة عن أبي هريرة مرسل ، وقاتادة عن عائشة مرسل ، ولم يلق
قتادة من أصحاب النبي ﷺ إلا أنسا وعبد الله بن سرجس » .
فهذا ظاهره إثبات سماعه منه ، وفيه زيادة علم عما أورده الإمام
أحمد ، فإن أبا حاتم لا يكتفي بمجرد اللقاء والإدراك ، وإنما يشترط ثبوت
السماع ، وقد يُعبرون عن السماع بـ « الإدراك » .
فهذا يدل على أن سماعه منه ثابت بهذا النص ، والله أعلم .



تدريبات الاجتهاد الشخصي

(١) التدريب الأول :

ابحث في اتصال الأسانيد التالية :

- الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه .
- سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة بن دعامة ، عن أنس بن مالك

رضي الله عنه .

- همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن مسلم بن يسار .
- يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن عبد الرحمن بن شبل .

(٢) التدريب الثاني :

حرّر الكلام في عننة سليمان بن مهران الأعمش ، متى تُقبل ، ومتى تُردُّ ؟



الخطوة الثالثة : البحث في ضبط وعدالة الرواة

بعد أن انتهينا من التعرف على طريقة البحث في اتصال السند وكيفية التحقق منه ، ننتقل إلى البحث في عدالة الرواة وضبطهم .

○ البحث في عدالة الرواة :

فمن أهم ما يوليه الباحث اهتمامه فيما يتعلق بعدالة الرواة :

(١) نسبة الراوي إلى بعض الأهواء أو البدع ، كالرفض ، أو القدر ، أو الإرجاء .

فينظر الباحث فيما يرويه الراوي ، إن كان مما يشيد به بدعته ، والمتن فيه نكارة ظاهرة ، فحينئذ يُعلِّق الحديث بروايته له ، لأن العلماء على عدم قبول رواية الموصوف بنوع بدعة إذا روى ما يشيد به بدعته .

(٢) بعض الأئمة والنقاد قد يُجرِّحون الراوي بما لا يُجرح به من قبل عدالته ، كسماعه للمعازف ، أو دخوله في عمل السلطان ، ونحوها ، وعند التحقيق فلا تعلُّق لهذه الأمور بالاحتجاج بالراوي من عدمه ، وقد فصلنا ذلك من قبل في الجزء الأول ، فلا حاجة لنا للإعادة هنا .

ومن أهم ما يوليه الباحث اهتمامه فيما يتعلق بضبط الرواة والجرح والتعديل مسائل :

(١) الثبت من لفظ الجارح أو المزكي.

ذلك لأنه يقع لبعض الرواة أو لبعض المصنفين بعض التصحيف أو الخطأ عند نقل كلام بعض النقاد في أحد الرواة ، وعليه يتغير حكم الباحث بتحريف هذا النقل .

○ مثال :

عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي .

نقل ابن الجوزي عن ابن معين أنه قال فيه :

« ليس بشيء » .

والثابت عن ابن معين أنه قال : « ليس به بأس » .

كذا رواه عثمان بن سعيد الدارمي عنه ، ومن طريقه أخرجه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣٢٤ / ٥) .

وابن الجوزي له أوهام في النقل عن الأئمة معروفة .

(٢) قد يذكر بعض النقاد الراوي ضمن الضعفاء اعتماداً على قول

بعض الأئمة فيه ، ظناً منه بأن ما ورد فيه من قبيل الجرح .

فمثل هذا لا يُقبل جرحه إن ورد بمقابله تعديل معتمد ، لأن الراوي

لا يُجرح إلا بما يصح الجرح به ، ولنمثّل على ذلك بمثال .

○ مثال :

عمارة بن غزّية ، أحد الثقات .

قد وثّقه الإمام أحمد ، وأبو زرعة ، وقال ابن معين : « صالح » ،

وقال النسائي : « ليس به بأس » ، وقال أبو حاتم : « ما بحديثه بأس » ،

كان صدوقًا»، وقال ابن سعد : « كان ثقة كثير الحديث » ، وقال العجلي : « ثقة » ، ومثله عن الدارقطني .

وأما العقيلي فأورده في «الضعفاء» ، ولم يورد ما يدل على جرحه ، وإنما أورد عن ابن عيينة كلامًا كأنما اعتمد عليه في تضعيفه ، ولا يقتضي كلام ابن عيينة هذا تضعيفًا .

ولذا استدرك الذهبي عليه ذلك فقال في «الميزان» : « ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء ، وما قال فيه شيئًا يُلينه أبدًا ، سوى قول ابن عيينة : جالسته كم مرة ، فلم أحفظ عنه شيئًا ، فهذا تغفل من العقيلي ، إذ ظنَّ أنَّ هذه العبارة تليين ، لا ، والله » .

(٣) لابد من التثبت من لفظ الجارح ، فإن بعض الأئمة ينقلون الجرح على المعنى ، فيختلف مقتضاه ، ومثله التعديل .

○ مثال :

محمد بن الحسن بن التل الأسدي .

نقل الحافظ الذهبي في «الميزان» (٣/ ٥١٢) :

« قال ابن عدي : حدث عن محمد الملقب بالتل الشقات ، ولم أر بحديثه بأسًا » .

وأما في كتابه : «من تكلَّم فيه وهو موثق» ، فاقصر على إيراد الشطر الأخير فقط من كلام ابن عدي ، ونسبه إليه .

وبمراجعة «الكامل» لابن عدي ، نجد أن تمام قوله : « له أحاديث أفراد ، وحدث عنه الثقات ، ولم أر بحديثه بأسًا » .

فهذا القول محمول على أنه لا بأس به إذا لم ينفرد بما لا يُتابع عليه ،
لأنه عُلِمَ من حاله أنه ينفرد عن الثقات بأشياء ، وهو من أسباب القدح
والجرح عند أهل العلم ، بخلاف ما يفيدُه المنقول في كتابي الذهبي ، فإن
مقتضاهما التوثيق والتعديل والاحتجاج .

○ مثال آخر :

سعيد بن بشير .

نقل الذهبي في كتابه « من تكلَّم فيه وهو موثق » عن شعبة توثيقه .
فإذا ما راجع الباحث قول شعبة فيه ، لوجده لا يقتضي التوثيق
بحال ، وإنما قال فيه شعبة : « صدوق اللسان » ، وهذا معناه - وغايته -
أنه لم يكن يتعمد الكذب ، لا أنه ثقة بمعنى التوثيق في العدالة والضبط .
وقد ورد عن الجمهور تضعيفه ، لا سيما في روايته عن قتادة بن
دعامة السدوسي .

○ مثال آخر :

بشر بن شعيب بن أبي حمزة .

ثقة ، إلا أن ابن حبان قد أورده في « الثقات » ، ثم عاد فذكره في
« المجروحين » اعتماداً على نقلٍ وهم فيه على البخاري أنه قال : « تركناه » .
قال الحافظ ابن حجر في « التهذيب » (٣٩٦ / ١) :

« هذا خطأ نشأ عن حذف ، فالبخاري إنما قال : تركناه حيّاً ، وقد

تعقَّب ذلك أبو العباس النباتي على ابن حبان في الحافل فأسهب » .

(٤) بعض العلماء قد يُطلق «التوثيق» بمعنى العدالة لا الضبط .

وهذا ظاهر جداً من تتبع ألفاظ الجرح والتعديل عند العلماء ، ومنهم من يُطلق «التوثيق» بمعنى أن الراوي لا يعتمد الكذب ، وهو يقع بعض الأحيان في كلام ابن معين .

○ مثال :

محمد بن سابق .

قال فيه يعقوب بن شيبة : « كان شيخاً ، صدوقاً ، ثقةً ، وليس ممن يوصف بالضبط للحديث » .

فأطلق يعقوب بن شيبة : «الصدوق» و«الثقة» عليه ، ثم بين أنه خفيف الضبط ، ولا يُعتمد عليه، فقال : « ليس ممن يوصف بالضبط » ، فأراد بـ «الصدوق» و«الثقة» العدالة ، وأنه لا يعتمد الكذب .

(٥) قد يُطلق الناقد لفظ التوثيق على أحد الرواة ، ثم قد يُطلق بعد لفظ التجريح .

فهذا لاحتمالين :

الأول : أنه أراد بالتوثيق عموم حاله ، وبالتجريح حديثاً بعينه أخطأ فيه .

الثاني : أنه أطلق عليه التوثيق أولاً ، ثم تبين له بعد ضعفه ، فأطلق فيه التجريح .

○ مثال :

محمد بن راشد المكحولي .

قال فيه النسائي : «ثقة» ، وفي موضع آخر : «لا بأس به» ، ثم عاد مرة أخرى فقال فيه : «ليس بالقوي» .

قلت : الراجح توثيقه ، فقد وثقه الأئمة كابن المبارك ، وشعبة ، وأحمد ، وابن معين ، وغيرهم .

فالظاهر أن قول النسائي الأخير بتليينه في شأن حديث بعينه ، لا في عموم حاله ، والله أعلم .

(٦) إذا اختلف حكم الناقد في أحد الرواة ، فورد عنه التوثيق ، والتجريح ، ولم يكن هناك مجال للتوفيق بينهما .

فيُقدّم التجريح ، لأن فيه زيادة علم على التوثيق ، فمقتضاه أن يكون آخر القولين من الناقد .

(٧) لا يقبل الجرح من الجارح إذا كان فيه تحامل .

لا سيما إن كان ذلك بسبب العقائد والمذاهب ، أو لأجل الإسراف والتساهل في إطلاق الجرح في الرواة ، أو غمز الراوي بالغلطة والغلطتين .
○ مثال :

محمد بن فليح بن سليمان .

قال فيه ابن معين : «فليح ليس بثقة ، ولا ابنه» .

واستدرك عليه أبو حاتم هذا القول منه .

فنقل عنه ابنه في «الجرح والتعديل» (٥٩ / ٨) أنه قال :

« كان يحيى بن معين يحمل على محمد بن فليح بن سليمان » .

قال ابنه : فقلت لأبي : فما قولك فيه ؟ قال : ما به بأس ، ليس

بذاك القوي .

فلم يقبل أبو حاتم هذا الجرح الشديد من ابن معين لتحامله على محمد بن فليح .

(٨) لا بد من الثبوت من عزو أقوال الجارحين والمزكين .

فقد يختلط على بعض المصنفين عزو قول أحد الجارحين في أحد الرواة ، فيُخطئ وينقله في راو آخر .

○ مثال :

محمد بن قيس .

نقل الذهبي عن ابن معين أنه قال فيه : « ليس بشيء » .

وأما الحافظ ابن حجر فقد نقل هذا القول عن ابن معين على وجه التعجب .

ذلك لأن محمد بن قيس مُوثَّق ، وثَّقَه الفسوي ، وأبو داود ، وأورده ابن حبان في « الثقات » .

والأقرب عندي أن الذهبي قد وهم في هذا العزو ، وإنما قال ابن معين هذا القول في محمد بن سعيد بن قيس المصلوب ، فالظاهر أنه اختلط على الذهبي .

وكأنه لأجل ذلك لم يعتد الحافظ ابن حجر بما نقله الذهبي عن ابن معين ، فقال فيه في « التقريب » : « ثقة » .

○ مثال آخر :

داود بن عبد الله الأودي .

وثقه أحمد ، وأبو داود ، وقال النسائي : « ليس به بأس » .

وأما ابن معين فقال في رواية الكوسج : « ثقة » .

وذكر المزي في « تهذيب الكمال » (٤١٣ / ٨) أن الدوري نقل عن ابن معين قوله فيه : « ليس بشيء » .

قال الحافظ في « تهذيب التهذيب » (١٦٥ / ٣) :

« يُحرر هذا ، فإنه عن الدوري ، عن ابن معين في داود بن يزيد » .

قلت : هو قطعاً خطأ فاحش من المزي ، فإن الدوري قد روى عن ابن معين في « تاريخه » (٢٩٧٠) قوله :

« داود بن عبد الله الأودي الذي يروي عنه حسن بن صالح وأبو عوانة ثقة » .

(٩) وصف الراوي بسعة الرواية والحفظ ، لا يقتضي وصفه بالضبط أو بالعدالة .

فكم من راوٍ ذكر ضمن حفاظ الحديث والأثر لكثرة ماسمع وحفظ ، إلا أن العلماء قدحوا فيه إما من جهة الضبط ، وإما من جهة العدالة .

○ مثال :

الشاذكوني - سليمان بن داود - حافظ كبير .

قال أحمد بن حنبل : « أحفظنا للأبواب سليمان الشاذكوني » إلا أنه قد تُكَلِّم في عدالته .

وقد سئل صالح جزرة عنه ، فقال : ما رأيت أحفظ منه ، قيل : بم كان يُتهم ؟ قال : كان يكذب في الحديث .

وقال ابن معين : « جربت على الشاذكوني الكذب » .

○ مثال آخر :

محمد بن أبي السري العسقلاني .

قال ابن حبان : « كان من الحفاظ » .

قلت : قد ليَّنه الأئمة ، واستنكروا عليه بعض الأحاديث ، قال أبو

حاتم : « ليِّن الحديث » ، وقال ابن عدي : « كثير الغلط » ، وقال ابن

وضاح : « كان كثير الحفظ ، كثير الغلط » .

فذكروه بالحفظ ، وتكلَّموا فيه من قبل حفظه وضبطه .

(١٠) لابد من النظر في الرواة عن الراوي عند دراسة حاله من جهة

الجرح والتعديل .

ذلك لأن رواية بعض الأئمة عن بعض الرواة يُعدُّ توثيقًا لهؤلاء

الرواة ، إذا كان هؤلاء الأئمة لا يروون إلا عن ثقة .

○ مثال :

عبد الرحمن بن مهدي ، ويحيى بن سعيد القطَّان من الأئمة النقاد ،

وهم لا يروون إلا عن ثقة عندهم ، فروايتهما عن بعض الرواة يُعدُّ توثيقًا

منهما لهم .

وقد ورد في «سؤالات أبي داود» للإمام أحمد (١٣٧) قال :

قلت لأحمد : إذا روى يحيى أو عبد الرحمن بن مهدي عن رجل

مجهول ، يُحتجُّ بحديثه ؟ قال : يُحتجُّ بحديثه .

وقال (٤٦٩) :

سمعت أحمد ، قال : عثمان بن غياث ثقة ، أو قال : لا بأس به ،

ولكنه مرجئ ، حدَّث عنه يحيى ، ولم يكن يُحدِّث إلا عن ثقة .

○ مثال آخر :

مالك بن أنس - رحمه الله - إمام دار الهجرة والمدينة النبوية ، من الأئمة النقاد ، وكان لا يروي إلا عن ثقة .

وقد قال ابن عدي في «الكامل» (٢٩١ / ٧) في ترجمة أبي الزبير المكي محمد بن مسلم بن تدرس :

« وكفى بأبي الزبير صدقاً أن حَدَّثَ عنه مالك ، فإن مالكا لا يروي إلا عن ثقة » .

قلت : وكذلك قد يُتَفَتَّحُ بذلك في أمر التدليس ، فإن بعض الأئمة كانوا يتفقدون السماع من شيوخهم لا سيما الموصوفون منهم بالتدليس ، فإذا ورد رواية ذلك المدلس من طريق ذلك الإمام الذي عُرِفَ بتفقد السماع ممن روى عنهم ، حيثُ تُقْبَلُ عنعنته .

○ مثال :

شعبة بن الحجاج - رحمه الله - .

كان ممن يتفقد السماع من شيوخه ، لا سيما من نُسِبَ منهم إلى التدليس ، وقد قال - رحمه الله - :

كفيتكم تدليس ثلاثة : الأعمش ، وأبي إسحاق ، وقتادة^(١) .

وقال : كنت أنظر إلى فم قتادة ، فإذا قال : حَدَّثَنَا كُتِبَتْ ، وإذا قال : حَدَّثْتُ لَمْ أَكُتِبْ^(٢) .

(١) « معرفة السنن والآثار » (١/١٥٢) .

(٢) « الكامل » لابن عدي (١/٨١) .

(١١) من عُرِف بالتعنت لم يُقبل منه الجرح .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - (١) :

« لا يُقبل جرح من أفرط فيه » .

○ مثال :

وهب بن جرير إمام ثقة ، احتج به الجماعة .

وأما عفان بن مسلم فقد جرحه ، ووقع فيه بلا بينة ، فلم يُقبل منه .

قال الآجري في «سؤالاته لأبي داود السجستاني» :

قلت لأبي داود : بلغك عن عفان أنه يُكذَّب وهب بن جرير؟ فقال :

حدَّثني عباس العنبري ، قال : سمعت عليًّا يقول : أبو نعيم وعفان

صدوقان ، لا أقبل كلامهما في الرجال ، هؤلاء لا يدعون أحداً إلا وقعوا

فيه (٢) .

(١٢) لابد من الثبوت من مستند الجرح .

فقد يجرح بعض الأئمة والنقاد أحد الرواة بما لا يثبت ، ولا مستند

صحيح له .

○ مثال :

وهب بن جرير بن حازم .

قال الحافظ الذهبي : « ثقة ، يُحتجُّ به ، وقد ضُعِف في شعبة » .

قلت : قد وثقه أهل العلم ، والأئمة ، ورووا عنه ، واحتجوا

(١) « نزهة النظر » (ص: ١٤٢) بتعليقي .

(٢) انظر « تهذيب الكمال » للمزي (٧/ ٤٩٥) .

بحديثه ، إلا أن ابن مهدي كان يقول : « ها هنا قوم يُحدثون عن شعبة ، ما رأيناهم عند شعبة » ، يُعرِّض بوهب بن جرير .

قال أحمد : « ما رأيي وهب بن جرير عند شعبة قط » .

فكأن ذلك مستند من جرحه في شعبة ، وضعف روايته عنه فيها .

وهو مستند ضعيف ، بل مردود ، فقد صرح وهب بخلاف ذلك ،

فقال : « كتب لي أبي إلى شعبة ، فكنت أجيء ، فأسأله » .

قلت : وعدم رؤية ابن مهدي له ، لا يمنع سماعه منه ، والله أعلم .

والظاهر أن هذا الجرح من ابن مهدي مما لا يثبت عند الأئمة ، فقد

احتجَّ الشيخان بحديثه عن شعبة .

ومثلهما الحافظ ابن حجر ، فإنه لم يتعرض له بجرح أو تليين ، بل

قال في «التقريب» : « ثقة » .

○ مثال آخر :

يزيد بن عبد الله بن قسيط المدني .

قد عدَّله الأئمة ، فقال ابن معين : « ليس به بأس » ، وقال

النسائي : « ثقة » ، وقال ابن عدي : « مشهور عندهم ، وهو صالح في

الروايات » ، وقال ابن إسحاق : « ثقة » ، وكان ممن يُستعان به في الأعمال

لأمانته وفقهه » ، وأورده ابن حبان في «ثقاته» ، وقال : «ربما أخطأ» .

وأما أبو حاتم ، فقال : « ليس بالقوي ، لأن مالكاً لم يرضه » .

فليِنَّه أبو حاتم الرازي اعتماداً على حكاية عن مالك فهِمَ منها أن

مالكاً لم يرضه ، وليس الأمر كذلك .

فقد نُقِلَ عن عبد الرزاق ، أنه قال لمالك : مالك لا تحدِّثني بحديث

ابن المسيب ، عن عمر ، وعثمان في المعاطاة ، فقال : العمل عندنا على خلافه ، والرجل ليس هناك ، يعني يزيد بن عبد الله بن قسيط .

فكأنما فهم أبو حاتم من هذه الحكاية تليين مالك له .

وقد أجاب عنه ابن عبد البر في «الاستذكار» ، فقال :

« كلام أبي حاتم بأن قول عبد الرزاق أن مراد مالك بقوله :

«والرجل ليس هناك» يعني به يزيد بن قسيط غلط من عبد الرزاق ، لظنه

أن مالكاً سمعه منه ، وإنما سمعه مالك منه بواسطة رجل لم يسمه كما

رواه الحارث بن مسكين ، عن ابن القاسم ، عن مالك ، عمن حدثه عن

يزيد بن عبد الله بن قسيط ، فإنما أراد مالك الرجل الذي كتم اسمه » .

(١٣) رواية الثقة لحديث باطل لا يقدر فيه إذا كان على التوهم .

ذلك لأن خطأ الراوي في الحديث مما لا يقدر فيه ، بخلاف من

تعمد ذلك ، كتركيب سند لمتن ، أو رواية متن مشهور بسند غريب ، ونحوه .

فالراوي الثقة قد يُخطئ ، وليس من شرط الثقة أن لا يُخطئ ، وإنما

إذا كثر الخطأ منه جُرح بذلك .

○ مثال :

قال أبو زرعة الدمشقي : قلت لدحيم : حدثنا نعيم بن حماد ، عن

عيسى بن يونس ، عن حريز بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن جبير بن

نفير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك ، عن النبي ﷺ قال :

« تفرق أمتي على بضع وسبعين فرقة . . . » الحديث .

فقال : « هذا حديث صفوان بن عمرو ، حديث معاوية ، يعني أن

قال أبو زرعة : وقلت لابن معين في هذا الحديث ، فأنكره ، قلت :
فمن أين يؤتى ، قال : شبه له .

وقال محمد بن علي المروزي : سألت ابن معين عنه ، فقال : ليس
له أصل ، قلت : فنعيم ، قال : ثقة ، قلت : كيف يحدث ثقة بباطل ، قال :
شبه له (١) .

(١٤) النظر في سبب الجرح .

فبعض الأئمة قد يجرحون الراوي بما لا يجرح به ، وقد تقدمت
الإشارة إلى ذلك .
○ مثال :

يعقوب بن حميد بن كاسب .

قال البخاري : « لم يزل خيراً ، في الأصل صدوق » .
ووثقه ابن معين في رواية مضر بن محمد عنه ، وفي رواية الدوري ،
قال : « ليس بشيء » ، وفي موضع آخر : « ليس بثقة » ، قيل له : من
أين قلت ذاك ؟ ، قال : « لأنه محدود » ، قيل : أليس هو في سماعه
ثقة ؟ قال : « بلى » .

قلت : فجرحه بهذه العلة خارج عن أسباب الجرح المعتمدة ، بل إقامة
الحد على المسلم ترفع المؤاخذة عنه بالذنب يوم القيامة ، فكيف في الدنيا ؟!

(١) « تهذيب التهذيب » (١١/٤١١) .

(١٥) خطأ بعض الثقات لا يدفع عنهم وصف التوثيق .

لأنه كما تقدّم ليس من شرط الراوي أن لا يُخطئ ، ولكن من شرطه ألا يكثر الخطأ منه .

○ مثال :

أبو بكر بن عياش .

مختلف فيه ، وهو على التحقيق ثقة له أوهام وأخطاء .

قال ابن حبان :

« كان من العبّاد الحفاظ المتقين ، وكان يحيى القطّان وعلي بن المدني يُسيّئان الرأي فيه ، وذلك أنه لما كبر ساء حفظه ، فكان يهمل إذا روى ، والخطأ والوهم شيان لا ينفك عنهما البشر ، فمن كان لا يكثّر ذلك منه فلا يستحق ترك حديثه بعد تقدّم عدالته » .

(١٦) لا اعتبار بالجرح المبهم ، إن ورد بمقابله تعديل معتمد .

ذلك لأن الجرح المبهم يكون عارياً عن أسباب الجرح ومستنداته ، فقد يكون مستنداً إلى ما لا يصح الجرح به ، وقد يكون تقليداً لبعض النقاد والأئمة ، وقد يكون مبنيّاً على سوء فهم كلام بعض العلماء في الراوي ، فإذا ورد بمقابله تعديل من ناقد معتمد معروف إما بالتشدد أو الاعتدال ، فيقبل التوثيق ، ويردّ الجرح لإبهامه .

○ مثال :

حسين بن ذكوان المعلم .

أورده العقيلي في «الضعفاء» ، وقال (١/ ٢٥٠) :

«مضطرب الحديث» ، وروى عن يحيى القطان - أنه ذكرت أحاديث حسين المعلم - فقال : « فيه اضطراب » .

وهذا كله من قبيل الجرح المبهم ، فلا يُعتمد لمقابلته ما ورد فيه من تعديل معتمد .

فقد قال ابن معين ، وأبو حاتم، والنسائي : « ثقة » ، وقال أبو زرعة : « ليس به بأس » .

ولذا قال الحافظ الذهبي في كتابه « من تكلّم فيه وهو موثّق » (٨٩) : « ثقة مشهور ، ضعفه العقيلي بلا حجة » .

○ مثال آخر :

عمارة بن غزّية .

وثقه الإمام أحمد ، وأبو زرعة ، وقال ابن معين : « صالح » ، وقال النسائي : « ليس به بأس » ، وقال أبو حاتم : « ما بحديثه بأس » ، كان صدوقاً ، وقال ابن سعد : « كان ثقة كثير الحديث » ، وقال العجلي : « ثقة » ، ومثله عن الدارقطني .

وضعفه ابن حزم بلا مستند ، فلم يُقبل منه .

قال الذهبي في «الميزان» على وجه التعجب :

« ما علمت أحداً ضعفه سوى ابن حزم » .

(١٧) لا يلتفت إلى جرح الجراح إن اختلفت المذاهب بينه وبين من

يجرحه .

كاختلافهما في العقائد ، فإن اختلاف العقائد قد أوجب كلام

المختلفين بعضهم في بعض ، وكذلك اختلاف المذاهب .

ولكن هل هذا بإطلاق ؟ لا بل هذا مقيدٌ بما إذا ورد جرحه مبهماً ،
وأما إذا ورد جرحه بيينة مفسرةً ، وبيينة عادلة ، فحينئذ يُقبل جرحه ،
ويعمل به .

○ مثال :

أبان بن تغلب :

أحد الثقات، احتج به البخاري، ووثقه أحمد، وابن معين ، وأبو
حاتم الرازي ، والنسائي ، وقال ابن عدي : « له نسخ عامتها مستقيمة إذا
روى عنه ثقة ، وهو من أهل الصدق في الروايات ، وهو في الرواية
صالح لا بأس به » ، وقال ابن عجلان ، وهو من الرواة عنه : « رجل من
أهل العراق من النُسَّاك ثقة » .

وأما الجوزجاني فقد حطَّ عليه لاختلاف العقائد بينهما فذكره في
كتاب «أحوال الرجال» (٧٤) ، وقال :

« أبان بن تغلب : مذموم المذهب ، مجاهر زائغ » .

قلت : والجوزجاني موصوف بالنصب ، ويحمل على كل من
وُصف بالتشيع وإن كان من الثقات ، ولم يقبل الأئمة منه هذا الجرح .
وقد اعتدل في حاله ابن عدي ، فقال :

« هو من أهل الصدق في الروايات وإن كان مذهبه مذهب الشيعة ،
وهو في الرواية صالح ، لا بأس به » .

وقد علّق عليه الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (١/ ٨١) بقوله :
« هذا قول منصف، وأما الجوزجاني فلا عبرة بحطه على الكوفيين ،

فالتشيع في عُرْف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل علي على عثمان ، وأن عليًا كان مصيبًا في حروبه ، وأن مخالفه مخطئ ، مع تقديم الشيخين وتفضيلهما ، وربما اعتقد بعضهم أن عليًا أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ ، وإذا كان معتقد ذلك ورعًا دينًا صادقًا مجتهدًا ، فلا تُردُّ روايته بهذا لا سيما إن كان غير داعية .

○ مثال آخر :

أحمد بن عبدة الضبي .

وثقه أبو حاتم ، والنسائي ، وأورده ابن حبان في «ثقاته» .

وأما ابن خراش ، فتكلم فيه ، ولم يأت بجرحه مينة .

قال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (١/ ٥١) :

« تكلم فيه ابن خراش ، فلم يلتفت إليه أحد للمذهب » .

(١٨) الطعن في حديث من أحاديث الراوي لا يعني الطعن في جميع

رواياته .

فقد يخطئ الراوي في حديث بعينه يستكره عليه الأئمة والنقاد ،

وقد يُلَقَّن حديثًا فيرويه على الوهم ، وقد يُدَسُّ في كتابه حديثًا ليس من

حديثه ، فحينئذ لا يُطعن في ثقة الراوي بذلك ، وإنما ينص الأئمة على

ضعفه في هذا الحديث وحسب .

○ مثال :

إبراهيم بن العلاء بن الضحاك .

روى عنه أبو حاتم الرازي ، وقال : «صدوق» .

وإنما عيب عليه حديثٌ حَدَّثَ به على الوهم ، كان ملحَقًا بكتابه .
وقد روى ابن عدي : سمعت أحمد بن عمير ، سمعت محمد بن
عوف يقول - وذكرت له حديث إبراهيم بن العلاء ، عن بقیة ، عن محمد بن
زياد ، عن أبي أمانة رفعه : « استعتبوا الخيل فإنها تعتب » فقال - : رأيتَه
على ظهر كتابه ملحَقًا ، فأنكرته ، فقلت له ، فتركه .

قال ابن عوف : وهذا من عمل ابنه محمد بن إبراهيم ، كان يسوي
الأحاديث ، وأما أبوه فشيخ غير متهم ، لم يكن يفعل من هذا شيئًا .
قال ابن عدي : وإبراهيم حديثه مستقيم ، ولم يُرم إلا بهذا الحديث ،
ويُشبه أن يكون من عمل ابنه كما ذكر محمد بن عوف .



○ عودة إلى المثال الرئيس :

والآن نطبق ما تعلمناه في الدرس السابق على المثال الرئيس عندنا ،
والذي قمنا بجمع طرقه من قبل .

فنبداً بحديث أبي هريرة رضي الله عنه :

وكما تقدم فقد ورد من طريقين :

الأول : من رواية عبد الرحمن بن حبيب بن أركن ، عن عطاء بن

أبي رباح ، عن يوسف بن ماهك ، عن أبي هريرة .

فنبداً بمراجعة تراجم رواة هذا السند ، فنبداً بـ :

(١) يوسف بن ماهك :

وبمراجعة ترجمته ، نجد أن الأئمة على توثيقه ، فقد وثقه ابن معين ،

والنسائي ، وابن خراش ، وابن سعد ، وأورده ابن حبان في «الثقات» .

ولم يتعرض له أحد بجرح ، فهو : « ثقة » .

(٢) عطاء بن أبي رباح :

وبمراجعة ترجمته نجد أن الأئمة قد حكموا بإمامته وثقته وجلالته ،

وإنما تكلموا في سماعه من بعض الصحابة ، وهذا لا اتصال له بالعدالة

والضبط .

إلا أن ابن المديني قد روي عنه أنه قال :

كان ابن جريج وقيس بن سعد قد تركا عطاء بأخرة .

قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٧١) :

« لم يعن الترك الاصطلاحي ، بل عني أنهما بطلاً الكتابة عنه ، وإلا

فعطاء ثبت رضي » .

(٣) عبد الرحمن بن حبيب بن أزدك :

وبمراجعة ترجمته نجد أنه قد ورد فيه جرح وتعديل .

فأما الجرح : فقد قال فيه النسائي : « منكر الحديث » .

وأما التعديل : فقد أورده ابن حبان في « الثقات » ، وقال الحاكم :

« من ثقات المدنيين » .

قلت : الجرح الوارد فيه بمنزلة الجرح المفسر ، فإنه لا يُطلق هذا

الجرح على الراوي إلا إذا روى ما يُستنكر عليه على قلة ما روى ، أو أكثر

من المخالفة أو التفرد بما لا يُحتمل منه في حالة الإكثار من الرواية .

وقد قابله تعديل الحاكم ، وابن حبان ، وكلاهما منسوبان إلى

التساهل ، فالمعتمد القول بتجريحه ، والله أعلم .

ولذا قال الحافظ ابن حجر في « التقريب » : « لئِنْ » .

فكأنه جمع بين الأقوال الثلاثة ، فخرج بهذا الجرح الهين ، والأولى

أن يُقال أقل أحواله أن يكون : « ضعيفاً » ، إن لم « يكن منكر الحديث » كما

قال النسائي ، والله أعلم .

وأما الطريق الثاني عن أبي هريرة ، فهو من رواية :

غالب بن عبيد الله ، عن الحسن ، عن أبي هريرة .

فنبدأ بالنظر في تراجم السند :

(١) الحسن بن أبي الحسن البصري :

وبالرجوع إلى ترجمته ، نجد أن العلماء والنقاد قد حكموا بتوثيقه

وحفظه وإمامته ، وإنما تكلموا فيه لأمرين :

الأول : روايته عن بعض الصحابة ، ولم يسمع منهم ، وكذلك روايته بعض المراسيل عن النبي ﷺ ، وهذا لا تعلق له بالجرح والتعديل .

الثاني : أنه تكلم في القدر ثم عاد ، ذلك أنه كان يقول : الخير بقدر ، والشر ليس بقدر ، قال أيوب السختياني :

فناظرته في هذه الكلمة ، فقال : لا أعود .

فرجع عنها وأثبت القدر في الخير والشر .

قال حميد : قرأت القرآن على الحسن ، ففسره على الإثبات ، يعني على إثبات القدر ، وكذا رواه عنه حبيب بن الشهيد ، ومنصور بن راذان . وروى ابن عون عنه ، أنه قال :

من كذب بالقدر فقد كفر .

فثبت بذلك « ثقته وإمامته » ، والله أعلم .

(٢) غالب بن عبيد الله الجزري :

وبالبحث في « التهذيب » نجد أن الحافظ المزي ، لم يذكره في كتابه ، وكذا الحافظ ابن حجر ؛ لأنه ليس من رجال الكتب الستة .

وقد تقدم في جمع الطرق ، معرفة أن هذا الحديث قد أخرجه ابن عدي في « الكامل » في ترجمة غالب هذا ، فترجع إلى ترجمته في « الكامل » ، فنجد أن العلماء قد تكلموا فيه بكلام شديد .

قال ابن معين : « ليس بثقة » ، وقال الجوزجاني : « ليس بمقنع في الحديث » ، واستنكر الحافظ ابن عدي عليه هذا الحديث في الطلاق ، وقال : « ولغالب غير ما ذكرت ، وله أحاديث منكرة المتن مما لم أذكره » .

وورد في ترجمته من «الميزان» للحافظ الذهبي (٣/ ٣٣١) :

« وقال الدارقطني ، وغيره : متروك » .

قلت : فأجمع النقاد على ضعفه وهائه ، بل أنكروا عليه هذا

الحديث الذي رواه عن الحسن عن أبي هريرة .

بل تركه وكيع بن الجراح لأنه سمع لنفسه من سعيد بن المسيب

والأعمش ، وقال : «حدثنا» .

فمثله يكون شديد الضعف ، والله أعلم .

والآن : بعد أن انتهينا من دراسة أحوال رواة حديث أبي هريرة - رضي

الله عنه - نبدأ بدراسة أحوال رواة حديث أبي ذر - رضي الله عنه - .

وقد ورد حديث أبي ذر من طريق :

إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، عن صفوان بن سليم ،

عن أبي ذر به .

فأما :

(١) صفوان بن سليم :

فقد اجتمعت كلمة الأئمة النقاد على توثيقه ، فوثقه سفيان ، وابن

سعد ، وأحمد بن حنبل ، ويعقوب بن شعبة ، وغير واحد .

وروى عنه الإمام مالك ، ومالك لا يروي إلا عن ثقة عنده .

وإنما عيب عليه القول بالقدر ، ولا تعلّق لهذا الحديث بهذه البدعة ،

ولا هو يؤيدها بحال ، ومن ثمّ فهو ثقة يُحتجُّ به .

(٢) إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي :

من نظر في ترجمة هذا الراوي وجد أهل العلم مجتمعين على وهائه

وسقوطه ، وقد سئل عنه مالك : أكان ثقة ؟ قال : « لا ، ولا ثقة في دينه » ، وقال أحمد : « لا يكتب حديثه ، ترك الناس حديثه ، كان يروي أحاديث منكرة لا أصل لها ، وكان يأخذ أحاديث الناس يضعها في كتبه » ، وقال يحيى بن سعيد القطان : « كذاب » ، وقال بشر بن المفضل : « سألت فقهاء المدينة عنه ، فكلهم يقولون : كذاب » .

وأقوال أهل العلم في تجريحه كثيرة ، ولم يُخالف في ذلك إلا الإمام الشافعي - رحمه الله - فكان يقول فيه : « لأن يخر إبراهيم من بُعد أحب إليه من أن يكذب ، وكان ثقة في الحديث » .

وهذا التوثيق يُضاده تجريح من جرحه ، وقد جرحوه بينة مفسرة ، لا سيما كلام أحمد فيه ، وإنما جالسه الشافعي في حديثه ، فالظاهر أنه لم يظهر له ما ظهر لغيره ، والله أعلم .

وأما حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه :

فقد ورد عنه من طريق : بشر بن عمر ، عن ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عنه به .

فنبداً بدراسة أحوال رواة هذا السند جرحاً وتعديلاً .

(١) عبيد الله بن أبي جعفر .

قد وثقه أبو حاتم الرازي ، والنسائي ، وابن سعد ، وقال ابن خراش : « صدوق » ، وقال العجلي : « لا بأس به » .

وروى عبد الله بن الإمام أحمد ، عن أبيه أنه قال فيه : « كان يتفقه ، ليس به بأس » .

وأما الحافظ الذهبي فقد نقل في «الميزان» عن الإمام أحمد قوله :

« ليس بالقوي » ، ونقله عنه الحافظ ابن حجر في « التهذيب » متعجباً ،
فإما أن هذا القول لا يثبت عن الإمام أحمد ، أو أن الإمام أحمد قد حكم
عليه هذا الحكم في حديثٍ بعينه .

وعلى فرض التسليم بهذا الحكم من أحمد ، فهو مبهم ويقابله تعديل
معتمد ، لا سيما من أبي حاتم ، فإنه متشدد ، فإذا عدل أحد الرواة
عضضنا عليه بالتواجد .

وقد قال الحافظ ابن حجر في « التقريب » :

« ثقة ، قيل عن أحمد إنه لينه » .

فكأنه يُشير بذلك إلى عدم ثبوته عن أحمد ، والله أعلم ، وهو كما
قال الأئمة : « ثقة » .

(٢) عبد الله بن لهيعة :

بالنظر إلى ترجمة عبد الله بن لهيعة نجد أن فيه اختلافاً كثيراً بين أهل
العلم ، وحاصل هذا الخلاف أن هناك من يوثقه مطلقاً ، ومنهم من
يجرحه مطلقاً ، ومنهم من يتوسط في أمره ، فيذهب إلى أنه صدوق في
الجملة ، يُحتجُّ بحديثه ، إلا أنه كان قد اختلط بعد احتراق كتبه ، فكثرت
المناكير في رواياته ، فقد كان الرواة يسألونه السماع ، ويقرؤون عليه من
حديثه من نسخ من كتب عنه ، فمن هذه النسخ ما هي متقنة ، ومنها غير
ذلك ، فكان يُجيزهم بها جميعاً .

وأما رواية الكبار عنه الذين سمعوا منه قبل الاختلاط كعبد الله بن
المبارك ، وعبد الله بن وهب ، وعبد الله بن يزيد المقرئ ، وقتيبة بن سعيد
وأشباههم ، فهي جيدة لا تنزل عن درجة الحسن ، إذا لم يرد فيها ما لا

يُحْتَمَلُ مِنْهُ ، وَإِذَا صَرَّحَ فِيهَا بِالسَّمَاعِ ، فَإِنَّهُ مَنْسُوبٌ إِلَى التَّدْلِيسِ ، فَرَبَّمَا دَلَّسَ عَنِ الضَّعْفَاءِ وَالْمَجَاهِيلِ وَالْمُتْرَوِكِينَ ، فَتَدَخَّلَ عَلَى رَوَايَاتِهِ الْمَنَاكِيرَ سِوَاءَ رَوَايَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ عَنْهُ أَوْ الْمُتَأَخِّرِينَ .

قال ابن حبان :

« قد سبرت أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه ، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً ، فرجعت إلى الاعتبار ، فرأيت أنه كان يُدَلِّسُ عَنْ أَقْوَامٍ ضَعُفَى عَلَى أَقْوَامٍ رَأَاهُمْ ابْنُ لَهْيَعَةَ ثِقَاتَ ، فَأَلْزَقَ تِلْكَ الْمَوْضُوعَاتَ بِهِ . »

وقال : « وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيها مناكير كثيرة ، وذلك أنه كان لا يُبَالِي مَا دُفِعَ إِلَيْهِ قَرَأَهُ ، سِوَاءَ كَانَ ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِهِ أَوْ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِهِ ، فَوَجِبَ التَّنَكُّبُ عَنْ رَوَايَتِهِ وَالْمُتَقَدِّمِينَ عَنْهُ قَبْلَ احْتِرَاقِ كِتَابِهِ لِمَا فِيهَا مِنَ الْأَخْبَارِ الْمَدْلُوسَةِ عَنِ الضَّعْفَاءِ وَالْمُتْرَوِكِينَ ، وَوَجِبَ تَرْكُ الْاِحْتِجَاجِ بِرَوَايَةِ الْمُتَأَخِّرِينَ عَنْهُ بَعْدَ احْتِرَاقِ كِتَابِهِ لِمَا فِيهَا مِمَّا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ . »

قلت : وأما رواية المتقدمين عنه إن صرَّحَ فِيهَا بِالسَّمَاعِ ، فَهِيَ حَسَنَةٌ الْإِسْنَادِ ، إِلَّا أَنْ يَرُويَ مَا لَا يُحْتَمَلُ مِنْهُ .

وأما بشر بن عمر راوي هذا الحديث عنه ، فَلَا يُعْرَفُ فِي الْمَكْثَرِينَ عَنْهُ ، وَلَا فِي الْأَخْذِينَ مِنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(٢) بشر بن عمر :

هو ابن الحكم بن عقبة ، وَثَّقَهُ النِّقَادُ ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ أَحَدٌ بِجَرَحٍ ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « صَدُوقٌ » ، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ ، وَالْعَجَلِيُّ : « ثِقَةٌ » ، وَقَالَ الْحَاكِمُ : « ثِقَةٌ مَأْمُونٌ » .

وبعد أن انتهينا من دراسة أحوال رجال هذا السند.

نبدأ بدراسة أحوال رواة حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه :

وقد ورد حديثه من طريق :

عثمان بن صالح ، عن ابن لهيعة ، حدثني عبيد الله بن أبي جعفر ،
عن حنش بن عبد الله السبائي ، عن فضالة به .
فنبأ ب :

(١) حنش بن عبد الله السبائي :

لم يتعرض له أحد بجرح ، وإنما ورد عن الأئمة والنقاد توثيقه .
فقد وثقه أبو زرعة ، والفسوي ، والعجلي ، وابن حبان ، وقال أبو
حاتم : « صالح » .

(٢) عبيد الله بن أبي جعفر :

تقدم في الذي قبله .

(٣) عبد الله بن لهيعة :

تقدم - أيضاً - في الذي قبله .

(٤) عثمان بن صالح :

هو ابن صفوان السهمي :

روى عنه ابن معين ووثقه ، وكذا وثقه الدارقطني ، وقال ابن أبي
حاتم عن أبيه : « كان شيخاً صالحاً سليم الناحية » ، قيل له : كان يلقن ؟
قال : « لا » ، قيل : ما حاله ؟ قال : « شيخ » .
وأما ابن رشددين ، فقال : « رأيت عند أحمد بن صالح متروكاً » .

وقال أبو زرعة : « لم يكن عندي ممن يكذب ، ولكن كان يكتب مع خالد بن نجيح ، فبُلوأ به ، كان يُملئ عليهم ما لم يسمعوا » .

قلت : فالظاهر أن أحمد بن صالح ، تركه لأجل ما وجدته في بعض رواياته من المنكرات ، السبب فيها ما ذكره أبو زرعة .

فمثله لا يُترك ، بل هو ثقة ، وإنما يُرد ما لا يُحتمل منه من المنكرات ، وقد قال فيه الحافظ ابن حجر في «التقريب» : « صدوق » ، فهذا ترجيح منه لجانب التعديل على جانب الجرح ، والله أعلم .

وأما روايته عن ابن لهيعة ، فقد قيل أنه كان راوية عن ابن وهب ، وقيل : عن ابن لهيعة ، إلا أن أحداً لم يذكره ضمن الرواة الذين سمعوا من ابن لهيعة قبل الاختلاط .

هذه كانت أحوال رواة الأحاديث المسندة ، وأما الموقوفات فنبدأ بـ :

أثر ابن مسعود رضي الله عنه :

وقد ورد عنه من طريق : ابن جريج ، أخبرني عبد الكريم ، عن ابن مسعود به .

فنبدأ بدراسة أحوال رواة هذا السند :

(١) عبد الكريم :

كذا ورد في السند مبهمًا ، فلا بد لنا من الرجوع إلى ترجمة عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج لنعرف من هو عبد الكريم هذا ، وذلك عن طريق مراجعة أسماء شيوخ ابن جريج باستخدام كتاب «تهذيب الكمال» .

وبالرجوع إلى أسماء مشايخه ، نجد أنه قد روى عن عبد الكريم بن مالك الجزري ، وهو أحد الثقات ، وعن عبد الكريم بن أبي المخارق ،

وهو أحد الضعفاء والمتكلم فيهم .

وابن جريج موصوف بالتدليس ، لا سيما تدليس الشيوخ ، فلا يوثق بإبهامه لاسم شيخه في هذا السند ، وعلى أي حال كان ، فإن كلاهما لم تصح لهما الرواية عن ابن مسعود ، فثمة انقطاع في السند هنا .

(٢) ابن جريج :

وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج .

أحد الثقات والحفاظ ، وثقه الأئمة والنقاد ، إلا أنهم عابوا عليه كثرة تدليسه وفحشه ، فلم يقبلوا إلا ما صرح فيه بالسماع ، إلا ما رواه عن عطاء بن أبي رباح ، فإنه مكثر عنه ، قد أكثر ملازمته والسماع منه ، حتى أصبح راويته .

وأما أثر أبي الدرداء رضي الله عنه :

فقد ورد عنه من طريق قتادة بن دعامة السدوسي ، عن الحسن البصري ، عن أبي الدرداء به .

والحسن البصري قد تقدم الكلام عليه .

وأما قتادة بن دعامة السدوسي :

فهو إمام حافظ كبير ثقة ، احتج به الأئمة ، ووصفوه بالضبط والحفظ وسعة الرواية ، كما يظهر من ترجمته في «التهذيب» .

ولكن رُوي هذا الأثر من طريقين :

الأول : عن معمر ، عن قتادة به .

ومعمر - هو ابن راشد - :

وهو ثقة حافظ إلا في روايته عن قتادة ، وثابت البناني ، وعاصم بن أبي النجود ، وهشام بن عروة ، فإنه ضعيف في روايته عنهم .
والذي يهمنا هنا روايته عن قتادة ، فإنه مع ثقته وحفظه وإمامته ، إلا أنه سمع من قتادة وهو صغير ، فلم يضبط الأسانيد عنه .
ولأجل ذلك وقعت له مناكير عن قتادة ، وخالف في روايته عنه كثيراً من أصحاب قتادة الحفاظ الأثبات .

وأما الطريق الثاني :

فهو من رواية عبد الله ، عن قتادة ، وكذا ورد عبد الله مبهمًا غير معرف .

وقد رواه عن عبد الله هذا : عبد الرزاق بن همام الصنعاني .
فنلجأ إلى النظر في تلاميذ قتادة لتعرف على عبد الله هذا ، من هو ؟
وبالرجوع إلى تلاميذ قتادة ، نجد أن عبد الله هذا هو ابن المحرر .
فنرجع إلى ترجمة عبد الله بن المحرر ، لنعرف مكانه من الجرح والتعديل .

وبالرجوع إلى ترجمته :

نجد أن العلماء قد تكلموا فيه وجرحوه ، ولم يوثقه معتبر
قال الفلاس ، وأبو حاتم ، وعلي بن الجنييد ، والدارقطني :
« متروك » ، وقال البخاري : « منكر الحديث » ، وكذا قال غير واحد من
أهل العلم ، وقال ابن حبان : « كان من خيار عباد الله » ، إلا أنه كان
يكذب ولا يعلم ، ويقلب الأسانيد ، ولا يفهم .
فمثله شديد الضعف ، ولا شك .

وببقى عندنا الآن مرسل الحسن ، وقد رواه عنه عمرو بن عبيد .

فترجع إلى ترجمته ، لنجد :

أنه من الموصوفين بالقدر ، بل من كبارهم ومن الدعاة إليه ، وكذا

يُنسب إلى الاعتزال ، قد تركه العلماء وجرحوه بجرح شديد .

قال الفلاس : « متروك الحديث ، صاحب بدعة » ، وقال أبو حاتم :

« متروك الحديث » ، وقال ابن معين : « ليس بشيء » ، وقال أحمد :

« ليس بأهل أن يُحدث عنه » .

وقال يونس بن عبيد : « كان عمرو بن عبيد يكذب في الحديث » ،

وقال ابن عون : « عمرو بن عبيد يكذب على الحسن » .

وبهذا نكون قد استوفينا دراسة رجال أسانيد الحديث وطرقه من جهة

الجرح والتعديل .



تدريبات للاجتهاد الشخصي

(١) التدريب الأول :

ادرس أحوال الرواة التالية أسماؤهم من جهة العدالة :

- جابر بن يزيد الجعفي .
- أبي الصلت الهروي .
- محمد بن خازم .

(٢) التدريب الثاني :

ادرس أحوال الرواة التالية أسماؤهم من جهة العدالة والضبط .

- عبد الله بن رجاء بن عمر .
- شريك بن عبد الله .
- إبراهيم بن أدهم .



الخطوة الرابعة : التحقق من انتفاء الشذوذ والعلّة

بعد أن ينتهي الباحث من دراسة أحوال رجال كل سند ، يبدأ في الخطوة الرابعة من التحقق من شروط الصحة ، وهي : التحقق من انتفاء الشذوذ والعلّة .

وهذه الخطوة تعتمد على الخطوات الثلاث السابقة ، ذلك لأن اكتشاف الشذوذ والعلّة لا يكون إلا بمقارنة الطرق بعضها ببعض ، وهذا بدوره يعتمد على الخطوات الثلاثة السابقة .

فهو يعتمد على دراسة الاتصال والانقطاع ، لمعرفة الوجه المحفوظ للحديث .

ولا طريق إلى معرفة ذلك إلا بجمع الطرق ، والمتابعات ، والشواهد .

ولا طريق إلى معرفة خطأ الراوي في روايته ، أو وهمه فيها ، أو ضبطه للسند إلا بمعرفة مراتب رواة أسانيد الحديث من حيث الجرح والتعديل ، وسبر رواياتهم لهذا الحديث بالنسبة إلى روايات الثقات .

ومن ثمّ فهذه الخطوة يجب أن تكون آخر خطوات دراسة أسانيد الحديث المزمع تحقيقه .

ولقائل أن يقول :

فكيف يمكن للباحث عملياً أن يتحقق من انتفاء الشذوذ أو العلة ، أو وقوع أحدهما في السند ؟

فالجواب : يكون ذلك باتباع الخطوات التالية :

(١) بعد جمع الطرق ، يبدأ الباحث بالنظر في الاختلاف على الرواة في هذه الطرق .

أي ينظر الرواة المشترك ذكرهم في أسانيد الحديث ، فهذا يدل على أن ثمة اختلاف على هؤلاء الرواة ، أو على هذا الراوي ، في سند الحديث .

بعض هذه الاختلافات تكون مؤثرة في صحة الحديث ، وبعضها يكون لا تأثير لها ألبتة ، ويمكن معرفة ذلك عن طريق :

معرفة حال الراوي من جهة الجرح والتعديل والحفظ .

فإن كان الراوي قد اختلف عليه في حديث ، فروي عنه بسند محفوظ إليه على وجه ، ثم روي عنه بسند آخر على وجه آخر وبسند محفوظ أيضاً ، فهذا لا يخرج عن ثلاثة احتمالات :

الأول : أن يكون الراوي قد حفظ السندين ، وروى الحديث بهما .

ومثل هذا لا يُقبل إلا من الحافظ الثقة ، وأما عموم الثقات فمثل هذا لا يُحتمل منهم ، لأن الحافظ هو الذي يتسع حفظه لأكثر من إسناد للحديث الواحد ، بخلاف عموم الثقات ، فمثل هذا يكون نادراً ما يقع منهم على وجه الصواب ، وغالباً ما يقع منهم على وجه الخطأ والاضطراب .

ولنمثّل لذلك بمثال يبين ما ذكرناه :

○ مثال :

روى الزهري -من طرق عنه- عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عروة ،
عن أم المؤمنين عائشة ، عن النبي ﷺ ، قال :
« من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن ، كُنَّ له سترًا من
النار » .

قلت : والزهري حافظ كبير ، ثقة ثبت ، يجوز من مثله تعدد
الأسانيد ، وأن يكون له في الحديث الواحد أكثر من سند .
وقد رواه عبد المجيد بن أبي رواد ، عن معمر ، عنه ، عن عروة ،
عن عائشة به .

وتابع عبد المجيد عليه عن معمر : عبد الرزاق ، وعبد الأعلى بن
عبد الأعلى .

فهذا يدل على أن السند محفوظ عن معمر بن راشد .

ومعمر بن راشد من أثبت أصحاب الزهري ، والزهري قد سمع
عروة بن الزبير ولقيه ، فالظاهر أنه أخذ الحديث ابتداءً بنزول وبواسطة عن
عروة ، ثم سمعه من عروة مباشرة ، فمثل هذا لا يُعدُّ اضطراباً في السند ،
بل من هو في مثل الزهري يجوز منه تعدد الأسانيد ، والله أعلم .

الثاني : أن يكون الراوي قد وهم في الحديث ، واضطرب فيه .

ويُعرف ذلك عن طريق النظر في الأسانيد إليه ، فإن كانت محفوظة
إليه ، وقد رواه الثقات عنه ، ولم يُمكن الجمع بين هذه الطرق ، والتوفيق

بينها ، فحيثُ يُحكم على الراوي بالاضطراب فيها .

○ مثال :

روى حسين بن علي ، عن زائدة ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عبدة بن أبي لبابة ، عن سويد بن غفلة ، عن أبي الدرداء :
عن النبي ﷺ ، قال :

« من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يُصَلِّي من الليل ، فغلبته عيناه حتى أصبح ، كُتِبَ له ما نوى ، وكان نومه صدقة عليه من ربه عز وجل » .
ورواه معاوية بن عمرو ، عن زائدة بسنده ، فأوقفه .

ورواه جرير ، عن الأعمش بسنده ، إلا أنه قال : عن زر بن حبیش ،
عن أبي الدرداء موقوفاً .

قلت : عبدة بن أبي لبابة ثقة ، والطرق محفوظة إليه في هذا الحديث ، إلا أنه قد اضطرب فيه ، فمرة روى الحديث عن سويد بن غفلة ،
ومرة عن زر بن حبیش .

قال ابن خزيمة في «صحيحه» (١١٧٣) :

« هذا التخليط من عبدة بن أبي لبابة ، قال مرة : عن زر ، وقال مرة :
عن سويد بن غفلة ، كان يشك في الخبر ، أهو عن زر ، أو عن سويد » .
○ مثال آخر :

روى عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ، وعمرو بن عثمان ، ومحمد ابن مصفى ، ومالك بن سليمان ، جميعهم : عن بقية بن الوليد ، حدثنا
الزبيدي ، قال : حدثنا راشد بن سعد ، عن عبد الرحمن بن قتادة

النصيري ، عن هشام بن حكيم - رضي الله عنه - :

عن النبي ﷺ ، قال :

« إن الله عزَّ وجلَّ أخذ ذرية آدم من ظهره ، وأشهدهم على أنفسهم ،
ثم أفاض بهم في كفيه ، فقال : هؤلاء للجنة ، وهؤلاء للنار ، فأهل الجنة
مُيسَّرُونَ لعمل أهل الجنة ، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار » .
وقد اختلف على بقية في سند هذا الحديث .

فرواه خطاب بن عثمان ، ومحمد بن المبارك الصوري ، وأحمد بن
الفرج الحمصي ، وإسحاق بن راهويه ، جميعهم : عن بقية ، عن عبد
الرحمن بن قتادة ، عن أبيه ، عن هشام بن حسان .
وبقية بن الوليد صدوق ، ولا يُحتمل من مثله تعدد الأسانيد عنه ،
والطرق إليه في السندين محفوظة ، فهذا يدل على أنه قد اضطرب في
رواية هذا الحديث ، والله أعلم .

الثالث : أن يكون الراوي قد وُهم عليه في الحديث .

فيرويه الحديث بعض الثقات عنه بسند ، ويرويه غيرهم ممن هم أدنى
منه هؤلاء في الحفظ أو في العدد أو في كلاهما على خلاف ما روى الأوثق
والأكثر ، فيقع في رواية هؤلاء الوهم على الراوي .

○ مثال :

المثال قبل السابق قد ذكرنا فيه أيضاً الاختلاف في وقف الحديث
ورفعه ، فرواه حسين بن علي ، عن زائدة بسنده مرفوعاً .
وخالفه معاوية بن عمرو ، فرواه عن زائدة بسنده موقوفاً .

ومعاوية بن عمرو ، وحسين بن علي كلاهما من الثقات ، إلا أن معاوية بن عمرو مقدّم في زائدة على الحسين بن علي الجعفي ، فإن معاوية بن علي ، قد روى مصنفات زائدة ، وقد وافقه على روايته : جرير ، فرواه عن الأعمش موقوفاً .

وكذا رواه الثوري ، عن عبدة بن أبي لبابة ، عن سويد ، عن أبي ذر وأبي الدرداء موقوفاً .

فدلّ ذلك على أن حسين بن علي قد وهم على زائدة ، فرواه بسنده المذكور مرفوعاً ، وإنما يُحفظ من رواية زائدة موقوفاً ، والله أعلم .
(٢) ثم ينظر الباحث أيضاً في مسألة التفرد .

فجمع الطرق يُتيح للباحث معرفة ما تفرد به أحد الرواة ، وما شارك فيه هذا الراوي غيره من الرواة .

والذي يهمنا في مسألة التفرد :

تفرد الثقة - أو المحتج به - بما لا يُحتمل منه .

وهذا النوع من التفرد على نوعين .

أحدهما : التفرد بما لا يُحتمل منه سنداً .

وهو ما ينفرد به الراوي الثقة ممن لا يُعرف في أصحاب أحد الحفاظ ، فيأتي ويروي عنه ما لا يشاركه فيه أحد من أصحاب هذا الحفاظ من الثقات الأثبات ، ولا يتابعه عليه أحد من الثقات في شواهد أخرى تؤيده ، وتدل على أن لما رواه أصلاً .

فمثل هذا مما يقدر في روايته ، كما نصّ عليه الإمام مسلم في «مقدمة الصحيح» ، وغير واحد من أهل العلم كالبرديجي .

ونعثل لذلك بمثال :

○ مثال :

روى عمران بن داود القطان ، عن قتادة ، عن الحسن البصري ، عن أبي بكرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « صوموا لرؤيته ، وأفطروا لروايته فإن غُمَّ عليكم ، فأكملا العدة ثلاثين يوماً » .

قلت : عمران القطان من أصحاب قتادة ، إلا أنه ليس من الطبقة الأولى من أصحابه ، وقد تفرد بهذا الحديث عنه دون باقي أصحاب قتادة الثقات الحفاظ الأثبات ، فتفرد به هذا الحديث من هذا الوجه مما لا يُقبل منه ، لاسيما وأن الحديث قد رواه ابن جريج ، عن رجل ، عن الحسن البصري ، عن النبي ﷺ بنحوه مرسلًا .

ولكن لا بد للتنبيه هنا إلى مسألة مهمة ، وهي :

أن كثيرًا من الأئمة المتقدمين - كيحيى بن سعيد القطان ، وتبعه الإمام أحمد - قد يُعلُّون الحديث بمجرد التفرد ، وإن كان المتفرد به ثقة . وهذا لا يجري على قواعد كثير من المتأخرين ، فإنهم لا يعتبرون بمسألة تفرد الثقة إلا فيما ندر ، والصواب أن يُقال : إن اعتبار تفرد الثقة من أهم مسائل الشذوذ والإعلال ، فلا بد من دراستها على ضوء القرائن المُحتَفَّة بكل رواية ، فلا يُعمل بقاعدة رد ما تفرد به الثقة مطلقًا ، ولا قبوله - كذلك - مطلقًا ، وإنما لا بد من اعتبار القرائن المحتفة بكل رواية .
ثانيهما : التفرد بما لا يُحتمل منه متنا .

فإذا روى الثقة متنا غريبًا ، ولا شاهد له يؤيده ، ولا تدل عليه القواعد العامة ، ولا الأصول الشرعية ، فحينئذ يُحكم على حديثه هذا بالشذوذ أو النكارة .

حديث التوسعة في عاشوراء .

قد روي من طرق تالفة ، حكم النقّاد بسقوطها .

ثم رواه الفضل بن الحباب ، حدثنا هشام بن عبد الملك الطيالسي ،

حدثني شعبة ، عن أبي الزبير ، عن جابر به .

وهذا السند ظاهره الصحة ، إلا أن المتن منكر جداً ، وهو مما

استنكره العلماء على أبي خليفة الفضل بن الحباب ، وجوز الحافظ ابن

حجر أن يكون الفضل قد حدث به بعد احتراق كتبه .

قلت : ويندرج تحت هذا الباب أيضاً التفرد بزيادة توجب حكماً في

حديث ورد من طرق صحيحة من غير هذه الزيادة .

وقد ذكرنا جانباً كثيراً من هذه الزيادات في كتابنا :

« الزيادات الضعيفة في الأحاديث الصحيحة » .

(٣) النظر في المتابعة .

ثم لابد للباحث من اعتبار المتابعة في أسانيد الحديث ، وذلك لأن

المتابعة ترفع الإبهام عن كثير من المسائل التي يتوقف فيها ، منها :

أولاً : هل حفظ الراوي الحديث أم لم يحفظه ؟

ويحتاج إلى معرفة ذلك أكثر ما يحتاج إليه في رواية الضعفاء

محتملي الضعف ، فإن ثبت أن الثقات قد وافقوا الضعيف في روايته ،

كان ذلك دليلاً على أنه لم يتفرد بالحديث ، بل ودليل على أنه قد حفظ

الحديث ، ورواه كما سمعه .

ويدل على ذلك : ما ورد في ترجمة عمر بن أبي سلمة ، وهو صدوق في الأصل ، ضعيف من قبل حفظه .

وقد روى ابن أبي خيثمة ، عن ابن معين ، أنه قال فيه : «ضعيف» .
وروى الدوري : أنه سأل ابن معين على حديث من حديثه ، فقال : «صحيح» ، وسأله عن آخر ، فاستحسنه .

فهذا محمول على أنه ما صح من حديثه عنده مما تابعه عليه الثقات .
وقد مثلنا في الجزء الأول من هذا الكتاب لهذا الصنف ، وهو الحسن لغيره ، بما يُغني عن الإعادة هنا .

ثانياً : رفع الشذوذ - والنكارة - عما تفرد به الراوي الثقة .

○ مثال :

روى عفان بن مسلم ، قال :

كان يحيى بن سعيد يعترض على همام - يعني : ابن يحيى - في كثير من حديثه ، فلما قدم معاذ ، نظرنا في كتبه ، فوجدناه يوافق هماماً في كثير مما كان يحيى يُنكره ، فكفَّ يحيى بعد عنه .

○ مثال آخر :

توقف يحيى القطان في حديث عبيد الله بن عمر العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، مرفوعاً :

« لا تسافر امرأة فوق ثلاثة . . . » .

ثم عاد عن توقفه لما وجد لعبيد الله متابِعاً وهو أخوه عبد الله .

قال الإمام أحمد :

قال لي يحيى بن سعيد : لا أعلم عبيد الله أخطأ إلا في حديث واحد لنافع : حديث عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي ﷺ ، قال : « لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام » .

قال الإمام أحمد : فقال لي يحيى بن سعيد : فوجدته حدث به العمري الصغير ، عن نافع ، عن ابن عمر مثله .

قال أبو عبد الله : لم يسمعه إلا من عبيد الله ، فلما بلغه عن العمري صححه .

ثالثاً : الترجيح عند الاختلاف في سند حديث أو في متنه على راوٍ من الرواة .

وهذا قد مثلنا له من قبل ، فلا حاجة إلى الإعادة هنا .

(٤) النظر فيما ينسب إلى الصحابي راوي الحديث من رأيه .

فإنه إذا روي عن الصحابي حديث مرفوع ، وورد عنه قولٌ موقوفٌ يُخالف ما رواه مرفوعاً ، كان ذلك علامة على إعلال الحديث المرفوع .

○ مثال :

قال الآجري :

سألت أبا داود عنه - أي : عمرو بن أبي عمرو - فقال :

ليس هو بذاك ، حدث عنه مالك بحديثين .

روى عن عكرمة ، عن ابن عباس : « من أتى بهيمة فاقتلوه » .

وقد روى عاصم ، عن أبي زرعة ، عن ابن عباس :

ليس على من أتى بهيمة حد .

(٥) النظر فيما نصَّ عليه العلماء من العلل .

فإن بعض العلل لا تُكتشف إلا بتنصيب العلماء عليها ، لعدم إدراك الباحث لها ، كما يقع في بعض مسائل السماع والتدليس .

○ مثال ذلك :

ما أورده ابن عدي في «الكامل» :

أن عمر بن عبيد كان يقول : حدثنا ، ثم يسكت ينوي القطع ، ثم يقول : هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة^(١) .

فمثل هذا لا يجده الباحث مثبتاً في مصادر التخريج ، وإنما يُعلم بتنصيب من عاينه منه ، وإلا إن لم يهتم الباحث بتنصيب العالم أو الناقد على مثل هذا ، لجرى على تصحيح السند كما يدل عليه ظاهره .

وكذلك قد ينص النقاد في حديث ظاهره الصحة أو الحسن على أن هذا الحديث ليس في كتاب فلان - أحد رواة السند - ، والباحث المتأخر لا يعي مثل هذا ، لأنه لم يطلع على كتاب ذلك الراوي ، بخلاف الأئمة المتقدمين الذين اهتموا بذلك ، واطَّلَعُوا عليه .

وقد شرحنا ذلك كله ، ومثلنا له في كتابنا :

« منهج النقد عند المحدثين » .

ومن ثم فلا بد للباحث من مراجعة الأحاديث التي يقوم بتحقيق أسانيدھا في كتب «العلل» ، لمعرفة إذا ما كان النقاد قد تعرضوا لها بشيء من النقد أم لا .

(١) « النكت على ابن الصلاح » للحافظ ابن حجر (٢/٦١٧) .

(٦) لا بد من اعتبار السند بالنسبة إلى المتن.

بخلاف كثير من الباحثين اليوم الذين يُعملون النظر في ظاهر الأسانيد دون اعتبار ما ورد به السند من متن ، فيُطلقون وصف الصحة والحسن على السند ، مع أن ممتنه شديد النكارة ، بل وقد تكون لوائح الوضع ظاهرة عليه ، وهذا مما ابتلينا به اليوم من كثير ممن يتصدى لهذا العلم من الأحداث وصغار السن ومتسرعي الطلاب .
وقد تقدّم التمثيل له فيما مضى .



○ تطبيق ما سبق على المثال الرئيس :

والآن نعود إلى المثال الرئيس ، لنطبّق عليه ما تقدّم بيانه والتعريف

به .

فأول ما نبدأ به هو : النظر في الاختلاف في الطرق ، أي الطرق التي يشترك في روايتها بعض الرواة .

وبالعودة إلى طرق الحديث نجد ، مايلي :

(١) قد اختلف في سند هذا الحديث على عطاء بن أبي رباح .

فروى عبد الرحمن بن حبيب بن أردك هذا الحديث عنه ، عن يوسف بن ماهك ، عن أبي هريرة به .

وتقدّم معرفتنا بحال عبد الرحمن بن حبيب ، وأن النسائي قد قال فيه : « منكر الحديث » ، وأما الحافظ ابن حجر فتساهل في أمره ، واكتفى بتليينه .

وعلى أي حال فقد خالفه من هو أثبت منه وأقوى لا سيما في عطاء ، وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، فروى هذا الحديث ، عن عطاء من قوله ، وهو الأصح ، فإن ابن جريج حافظ كبير ثقة ، مثبت في عطاء ، ومن أحفظ أصحاب عطاء لحديثه وأقواله .

ومن ثمّ : يكون الطريق الأول المسند من حديث أبي هريرة منكراً .

(٢) الاختلاف في سند هذا الحديث على الحسن البصري .

ثم قد وقع اختلاف آخر في أسانيد هذا الحديث .

فقد روى غالب بن عييد الله هذا الحديث عن الحسن ، عن أبي

هريرة .

وتقدّم معرفة حال غالب بن عبيد الله ، وأنه واهي الحديث ، شديد الضعف .

وقد خالفه غيره في رواية هذا الحديث .

فرواه عمرو بن عبيد ، عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا .

وعمر بن عبيد كذاب متهم ، فهو أسوأ حالاً من غالب بن عبيد الله ومن ثمّ فإن روايته لا تُعلّ رواية غالب .

ولكن قد خالف هذان الواهيان قتادة بن دعامة السدوسي ، عن الحسن ، عن أبي الدرداء موقوفاً من قوله .

قلت : في الطريق إلى قتادة معمر في الرواية الأولى عنه ، وهو ضعيف في روايته عن قتادة ، وعبد الله بن محرر في الرواية الثانية عنه ، وهو متروك ، إلا أن هذا الوجه أقوى من الوجهين السابقين ، ذلك لأن معمر أقل ضعفاً من عمرو بن عبيد ، ومن غالب بن عبيد الله على أي حال .

ومن ثمّ فإن مرسل الحسن شديد الضعف ، بل هو في حيز النكارة ، ومثله مسند الحسن عن أبي هريرة الذي رواه غالب بن عبيد الله .

وأقوى ما روي عن الحسن : هو أثر أبي الدرداء ، وهو ضعيف أيضاً كما تقدّم .

(٣) ثم قد اختلف في هذا الحديث على ابن لهيعة ، وعلى عبيد الله بن

أبي جعفر .

فرواه عثمان بن صالح ، عنه ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن حنش السبائي ، عن فضالة بن عبيد به مرفوعاً .

ورواه بشر بن عمر ، عن ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ،
عن عبادة به مرفوعاً .

وقد تقدّم معرفة أحوال رواة هذين السندين .

وعرفنا أن ابن لهيعة كان قد اختلط بعد احتراق كتبه ، وبشر بن
عمر ، وعثمان بن صالح لا يُعرفان ضمن أصحابه الكبار الثقات الذين
سمعوا منه قبل الاختلاط ، فروايتهما عنه موضع توقف .

ولكن : الاختلاف عليه في هذا السند ، مع كون الطرق محفوظة إليه
يدل على أنه قد اضطرب في رواية هذا الحديث على الوجهين المذكورين ،
فهذا يقوي الظن بأن هذا الحديث مما رواه بعد اختلاطه ، والله أعلم .

(٤) الاختلاف على ابن جريج في هذا الحديث .

فقد رواه عبد الرزاق الصنعاني ، عنه ، عن النبي ﷺ معضلاً .

ورواه عبد الرزاق أيضاً عنه ، عن عطاء من قوله .

ورواه عبد الرزاق أيضاً عنه ، عن عبد الكريم ، عن ابن مسعود
موقوفاً .

وابن جريج حافظ كبير ، يُحتمل من مثله تعدد الأسانيد ، وأن يروي
الحديث الواحد بأكثر من سند ، ورواية عبد الرزاق عنه هذه الوجوه يدل
على أنها محفوظة عنه ، وأن له أكثر من سند في هذا الحديث .

إلا أن هذه الوجوه الثلاثة ضعيفة ، فأحدها معضل ، والآخر :
موقوف من قول عطاء ، والثالث : موقوف على ابن مسعود ، وفيه إرسال ،
وتردد في تعيين اسم راويه عنه .

وبهذا يتضح ضعف هذه الطرق جميعها ، ويبقى عندنا دراسة طريق

حديث أبي ذر - رضي الله عنه - .

وقد تقدم الكلام على رواته ، وما في إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى من الضعف والهراء ، وما في رواية صفوان بن سليم ، عن أبي ذر من الانقطاع والإرسال .

وبهذا نكون قد استوفينا دراسة شروط الصحة في طرق هذا الحديث .
ويتلخص مما سبق :

(١) نكارة الحديث من رواية أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) وهاء الحديث وإرساله من رواية أبي ذر رضي الله عنه .

(٣) اضطراب الحديث من رواية فضالة بن عبيد ، وعبادة بن الصامت - رضي الله عنهما - .

(٤) وهاء مرسل الحسن البصري .

وبهذا يتبين ضعف هذا الحديث ، وأن هذه الطرق التي ذكرناها شديدة الضعف ، فلا يتقوى الحديث بمجموع الطرق ، والله أعلم .



○ التدريب الأول :

أعمل الخطوات التي تقدّم شرحها إما لإثبات صحة هذا الحديث ،
أو لإثبات ضعفه .

روى إسرائيل ، حدثنا عثمان بن المغيرة ، عن سالم ، عن جابر بن
عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« ألا رجل يحملني إلى قومه ؟ فإن قریشاً قد منعوني أن أبلغ كلام
ربي » .

○ الجواب :

بالنظر إلى هذا الحديث ، نجد : أنه قد ذكر لنا جانبٌ من سنده ،
والسؤال يدور حول إثبات صحته ، أو إثبات ضعفه .

فيبدأ الطالب أول ما يبدأ البحث بتخريج طرق هذا الحديث ، فمتى
صح طريق منها ، فحينئذ لا داعي لاستكمال البحث ، وأما إن لم يصح
منها طريق أثناء البحث ، فلا بد من استكمال البحث في جميع طرق
الحديث ، لإثبات ضعف الحديث ، وعدم ثبوته .

فأسهل طريقة للنظر في طرق هذا الحديث والوقوف إليها تخريجه
أولاً باستخدام : « تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف » .

فترجع مسند « جابر بن عبد الله » منها ، بدلالة رواية سالم عنه .
فلا بد إذًا من تعيين « سالم » هذا أولاً من هو ؟

فترجع الرواة عن جابر بن عبد الله ، فلا نجد أحداً يروي عنه من

الرواة ممن يُسمون «سالمًا» إلا سالم بن أبي الجعد.

فراجع روايات سالم بن أبي الجعد ، عن جابر -رضي الله عنه- .
ف نجد هذا الحديث عنده ، وقد عزاه إلى أبي داود ، والترمذي ،
والنسائي في «السنن الكبرى» ، وابن ماجة ، وأسانيدهم كالتالي :
أبو داود (٤٧٣٤) : عن محمد بن كثير .

والترمذي (٢٩٢٥) : عن محمد بن إسماعيل ، عن محمد بن كثير .
والنسائي في «السنن الكبرى» : عن عمرو بن منصور ، عن عبد الله
ابن رجاء .

وابن ماجة (٢٠١) من طريق : عن محمد بن يحيى ، عن عبد الله
ابن رجاء .

كلاهما - محمد بن كثير ، وعبد الله بن رجاء - عن إسرائيل
حدثنا عثمان بن المغيرة ، عن سالم ، عن جابر به .
نبدأ بدراسة اتصال هذا السند :

فأول ما يتبادر إلى ذهننا أننا بمراجعة مسند سالم بن أبي الجعد ،
عن جابر في «التحفة» سوف نجد أن الشيخان قد خرجا حديثًا بهذا السند
عندهما ، مما يدل على اتصال هذه الترجمة ، لأنه وإن كان مسلم يكتفي
بالمعاصرة ، ولا يشترط السماع ، فإن البخاري يشترط ثبوت السماع ،
فهذا دليل على اتصال هذه الترجمة .

نراجع بعد ذلك اتصال رواية عثمان بن أبي المغيرة ، عن سالم بن
أبي الجعد .

ففرجع إلى ترجمة عثمان بن المغيرة من «تهذيب الكمال» ، فنجد أن المزي قد ذكر سالم بن أبي الجعد ضمن شيوخه ، وحديثه عنه في «السنن الأربعة» .

ولم يذكر الحافظ المزي ما يُثبت سماعه من سالم بن أبي الجعد ، أو ما يقدح فيه .

فعلينا إذاً أن نراجع مصدراً آخر من المصادر التي ترجمت لعثمان بن المغيرة ، ومن أهم المصادر التي يُمكن أن نراجعها في هذا الباب ، والتي تهتم عمومًا بالكلام في سماع الرواة بعضهم من بعض « التاريخ الكبير » للإمام البخاري .

وبالرجوع إلى هذا المصدر ، نجد أن الإمام البخاري قد أثبت له السماع من سالم بن أبي الجعد .

قال (٢٤٨/٦) :

« سمع علي بن ربيعة ، وسعيد بن جبير ، وسالم بن أبي الجعد ... » .

فثبت بذلك اتصال هذه الترجمة .

يبقى الآن النظر في رواية إسرائيل عنه ، وهل هي على الاتصال؟ ويُجيب على ذلك سند الحديث عند من خرَّجه ، فإنه قد ورد فيه تصريح إسرائيل بالسماع من المغيرة .

نبدأ بعد ذلك بالنظر في تراجم رواة السند ، ودراسة أحوالهم من حيث الجرح والتعديل .

فنبداً بـ :

(١) سالم بن أبي الجعد :

فنجده أن العلماء قد وثقوه ، ولم يُتعرض له بجرح ، حتى قال إبراهيم الحربي : «مُجمع على ثقته» ، وقد وثقه ابن معين ، وأبو زرعة ، والنسائي ، وغير واحد من أهل العلم .

(٢) عثمان بن المغيرة :

قد وثقه الإمام أحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم الرازي ، والنسائي ، وغير واحد .

(٣) إسرائيل :

وهو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي كما ورد ذكره في تلاميذ عثمان بن المغيرة من «تهذيب الكمال» .

قد وثقه غير واحد من أهل العلم الكبار ، فقال أحمد : « ثبت الحديث » ، وقال مرة : «ثقة» ، وقال ابن معين : «ثقة» ، وقال أبو حاتم : «ثقة صدوق» ، وقال العجلي : «كوفي ثقة» ، وقال النسائي : «ليس به بأس» ، وروى عنه عبد الرحمن ابن مهدي ، وهو لا يروي إلا عن ثقة عنده .

وقد ذُكر أن يحيى القطان لم يرو عنه ، فهذا قد أبان عنه الإمام أحمد ، قال :

كان يحيى - يعني القطان - يحمل عليه في حال أبي يحيى القنات ، قال : روى عنه مناكير .

قلت : ومثل هذا لا يقدح في عموم روايات الراوي لا سيما إن
حاز توثيق الكبار ، ثم إن أبا يحيى القتات نفسه ضعيف متكلم فيه ،
فالحمل عليه في هذه المناكير أولى من الحمل فيها على إسرائيل الثقة
الثبت ، وهو ما اعتمده ابن معين - رحمه الله - .

فقد روى ابن أبي خيثمة في «تاريخه» عن ابن معين أنه قيل له : إن
إسرائيل روى عن أبي يحيى القتات ثلاث مائة ، وعن إبراهيم بن مهاجر
ثلاث مائة يعني مناكير ، فقال : لم يؤت منه ، أتى منهما .

ولذا اعتمد الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٤٠١) توثيقه، فقال :
« ثقة ، تُكَلِّمَ فيه بلا حجة » .

وبهذا يظهر لنا أن سند هذا الحديث صحيح ، وأنه لا مطعن فيه
ألبتة ، والله أعلم .



روى : زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم ، عن طاوس اليماني قال :
أدركت ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون : كل شيء بقدر ،
وسمعت عبد الله بن عمر يقول : قال رسول الله ﷺ :

« كل شيء بقدر ، حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز » .

ورواه ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس من قوله موقوفًا .

وتابعه عليه موقوفًا ليث بن أبي سليم ، عن طاوس ...

ورواه سفیان ، عن عمرو بن مسلم ، عن طاوس ، عن عمر من قوله .

حرر الكلام في السند المرفوع ، وهل يثبت أم لا ؟

○ الجواب :

بالنظر إلى الأسانيد السابقة ، نجد أنه قد اختلف فيها على عمرو بن

مسلم من جهة ، وقد خولف فيها من جهة أخرى .

فأما الاختلاف فيها عليه :

فقد رواه زياد بن سعد ، وسفیان ، واختلفا فيه على عمرو بن

مسلم على الوجهين المذكورين .

وكلاهما من الثقات الحفاظ الأثبات ، بخلاف عمرو بن مسلم ،

فإنه متكلم فيه ، ولا ينفك عن ضعف في ضبطه .

قال أحمد : « ضعيف » ، وقال مرة : « ليس بذلك » ، وقال ابن

معين : « ليس به بأس » ، ثم قال في رواية أخرى هو والنسائي : « ليس

بالقوي» ، وقال ابن خراش : « ليس بشيء » .

فهذا يدل على أن الحمل عليه في هذا الاختلاف أولى من تخطئة أحد الحفاظ الأثبات ، فالظاهر أنه قد اضطرب في رواية هذا الحديث .
وأما المخالفة :

فقد خالفه ابن طاوس ، فرواه عن أبيه ، عن ابن عباس من قوله .
وابن طاوس أثبت منه وأقوى ، وقد تابعه ليث بن أبي سليم بمثل
مارواه ابن طاوس عن أبيه ، وليث وإن كان ضعيفاً إلا أن روايته مما يُعتبر
بها عند الترجيح .

فهذا يؤيد أن المحفوظ في هذا السند هو حديث طاوس بن كيسان ،
عن ابن عباس ، موقوفاً .

وأن السند الأول المسند المرفوع منكر ، والله أعلم .



○ التدريب الثالث :

روى الربيع بن نافع ، عن معاوية بن سلام ، عن زيد بن سلام ، أنه سمع أبا سلام ، يقول : حدثني أبو أمانة - رضي الله عنه - : أن رجلاً قال : يا رسول الله ! ، أنبي كان آدم ؟ قال : « نعم ، معلّم مكلّم » ، قال : كم بينه وبين نوح ؟ قال : « عشرة قرون » ، قال : كم كان بين نوح وإبراهيم ، قال : « عشرة قرون » ، قالوا : يا رسول الله ! كم كانت الرسل ؟ قال : « ثلاث مائة وخمسة عشرة ، جمّاً غفيراً » .
تحقق من شرطي الاتصال ، وعدالة الرواة وضبطهم في هذا الإسناد .

○ الجواب :

أول ما نبدأ نبدأ بدراسة شرط الاتصال :
وكما ورد في السند ، فإن أبا سلام قد صرّح بالسماع من أبي أمانة الباهلي - رضي الله عنه - ، وصرّح زيد بن سلام بالسماع من أبي سلام ، فيبقى عندنا التحقق من :

(١) سماع معاوية بن سلام من زيد بن سلام :

قلت : وهذا متاح جداً ، فإنهما أخوان ، وقد روى يحيى بن حسان ، عن معاوية بن سلام ، قال :

أخذ مني يحيى بن أبي كثير كتب أخي زيد بن سلام .

فهو لم يسمع منه وحسب ، بل وكانت كتبه عنده أيضاً .

وقد أثبت له السماع الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٣٣٥) .

قال : « سمع يحيى بن أبي كثير ، وأخاه زيداً » .

(٢) سماع الربيع بن نافع من معاوية بن سلام :

قد أثبت له البخاري السماع من معاوية بن سلام ، فقال في «التاريخ الكبير» (٢٧٩/٣) :

« سمع معاوية بن سلام ، وعطاء بن مسلم » .

فثبت بذلك اتصال السند ، ويبقى البحث في أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً .

فنبداً بـ :

(١) أبي سلام :

واسمه ممطور الحبشي ، وثقه الأئمة ، ولم يتعرض له أحد منهم بجرح ، إلا فيما يتعلق بالسماع ، وهذا مختص بالاتصال ، لا بالجرح والتعديل .

وقد وثقه الترمذي ، والعجلي ، والدارقطني ، وأورده ابن حبان في «الثقات» ، وخرج له مسلم ، ولذا قال الحافظ ابن حجر : «ثقة» .

قلت : ولكن الباحث في ترجمة هذا الراوي سوف يجد أن أبا حاتم قد وصف روايته عن أبي أمامة بالإرسال . وهذا - بالطبع - يردده تصريحه بالسماع هنا ، والطريق إليه كما سوف نرى صحيحة .

(٢) زيد بن سلام :

قد وثقه النقاد ، ولم يتعرضوا له بجرح .

فقد وثقه النسائي ، وأبو زرعة الدمشقي ، والدارقطني ، ويعقوب ابن شيبة ، وأورده ابن حبان في «ثقاته» ، وقال العجلي : « شامي لا بأس به » .

(٣) معاوية بن سلام :

مثل أخيه ، ثقة ، ولم يتعرض له أحد بجرح ، بل قال فيه ابن معين : « محدث أهل الشام ، وهو صدوق الحديث ، ومن لم يكتب حديثه مسنده ومنقطعه حتى يعرفه ، فليس بصاحب حديث » .
وقد وثقه في رواية أخرى ، ووثقه كذلك الإمام أحمد ، وأبو زرعة الدمشقي ، ويعقوب بن شيبة ، والنسائي ، وقال أبو حاتم : « لا بأس بحديثه » .

(٤) الربيع بن نافع :

قال أحمد : « لم يكن به بأس » ، وفي رواية أثنى عليه ، وقال : « لا أعلم إلا خيراً » ، وقال أبو حاتم : « ثقة ، صدوق ، حجة » ، وقال الفسوي : « لا بأس به » .
فمما تقدم يتبين لنا اتصال هذا السند ، وثبوت عدالة رواته وضبطهم ، والله أعلم .



○ التدريب الرابع :

قال النبي ﷺ لجابر بن عبد الله :

« ما كلم الله أحداً قط إلا من وراء حجاب ، وكلم أباك كفاحاً ، فقال : يا عبدي ، تمنّ عليّ أعطك ، قال : يا رب ! تحييني ، فأقتل فيك ثانية ، فقال الرب سبحانه : إنه سبق مني أنهم إليها لا يرجعون ، قال : يا رب ! فأبلغ من ورائي . »

فأنزل الله تعالى :

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ .

ابحث في صحة هذا الحديث وضعفه.

○ الجواب :

بمراجعة طرق هذا الحديث سوف نجد أنه قد :

أخرجه ابن أبي عاصم (٦٠٢) ، وابن ماجه (١٩٠) ، والترمذي (٣٠١٠) ، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٨٩٠) من طريق :

موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري ، قال : سمعت طلحة بن خراش ، قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول :

لما قُتل عبد الله بن عمرو بن حرام ، لقيني رسول الله ﷺ ، فقال : « يا جابر ، ما لي أراك منكسراً ؟ » ، قال : قلت : يا رسول الله ،

استشهد أبي ، وترك عيالا ودينا ، قال : « أفلا أبشرك بما لقي الله به
أباك؟ » ، قال : بلى يا رسول الله ، قال : ... فذكره .

قال الترمذي :

« هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، وقد روى عبد الله بن
محمد بن عقيل ، عن جابر شيئا من هذا ، ولا نعرفه إلا من حديث
موسى بن إبراهيم ، ورواه علي بن المديني وغير واحد من كبار أهل
الحديث هكذا عن موسى بن إبراهيم . »

قلت : موسى بن إبراهيم أورده ابن حبان في «الثقات» ، وقال :
«وكان يخطئ» ، ووثقه ابن عبد البر هو وطلحة بن خراش كما في
ترجمة طلحة بن خراش من «التهذيب» ، وقال النسائي في طلحة :
«صالح» .

قلت : حديثهما لا ينزل إن شاء الله عن درجة الحسن .

وقد أخرجه الحاكم (٣/٢٠٣-٢٠٤) وصححه .

وأما متابعة عبد الله بن محمد بن عقيل التي ذكرها الترمذي ؛

فأخرجها سعيد بن منصور في «التفسير» (٥٤٠)، وأحمد (٣/٣٦١)

والحميدي في «المسند» (١٢٦٥) من طريق :

سفيان ، حدثنا محمد بن علي بن ربيعة السلمي ، عن عبد الله بن

محمد بن عقيل ، عن جابر ، قال : قال لي رسول الله ﷺ :

« يا جابر ، أما علمت أن الله عز وجل أحيا أباك ، فقال له : تمنّ

عليّ ، فقال : أردُّ إلى الدنيا ، فأقتل مرة أخرى ، فقال : «إني قضيت الحكم

أنهم إليها لا يرجعون » .

قلت : عبد الله بن محمد بن عقيل مختلف فيه ، والراجح من أمره أنه صدوق حسن الحديث ، قد احتجَّ به الأئمة الكبار كأحمد ، والحميدي ، والبخاري .

ومحمد بن علي بن ربيعة السلمي ، أورده ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (٩٦٢) ، وقال :

« وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم : شيعي صدوق لا بأس به ، صالح الحديث ، وفي الطبقة الثالثة من ثقات ابن حبان : محمد بن علي السلمي ، من أهل الكوفة ، يروي عن ابن عقيل ، روى عنه أبو نعيم » .
قلت : فهذا الإسناد لا ينزل عن درجة الحسن .

وقد أخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» (ص: ٨٩) من طريق :
أبي إسحاق الفزاري ، عن أبي حماد الحنفي ، قال أبو إسحاق :
وكان من أوثق أهل زمانه ، عن ابن عقيل ، وهو عبد الله بن محمد بن عقيل ، قال : سمعت جابر بن عبد الله ... فذكره بنحوه ، وفي أوله قصة في استشهاد حمزة وتكفينه .

ومن طريقه أخرجه الحاكم (١٢٠ / ٢) ، وقال :

« صحيح الإسناد ولم يخرجاه » .

وتعقبه الذهبي بقوله :

« أبو حماد هو المفضل بن صدقة ، قال النسائي : متروك » .

قلت : وقال ابن معين : « ليس بشيء » ، وقد وثقه عطاء بن

مسلم ، والظاهر أن هذا التوثيق ومثله توثيق أبي إسحاق الفزاري ينصرف إلى شيء آخر غير الضبط ، والله أعلم .

ثم وجدته عند ابن جرير (٣٨٨/٧) ، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» (١٩٣/٢) من طريق :

محمد بن إسحاق ، حدثني بعض أصحابي عن عبد الله بن عقيل ابن أبي طالب ، قال سمعت جابر . . . فذكره .

قلت : وابن إسحاق موصوف بالتدليس ، وهو وإن صرح فيه بالسماع إلا أنه أبهم اسم شيخه ، وهذا قد يكون تدليسا بإبهام اسم الشيخ حتى لا تُعلم عينه فيظهر عيبه .



○ التدريب الخامس :

ابحث في صحة الحديث التالي ، وهل تتحقق في بعض أسانيده شروط الصحة ؟

« قل : اللهم قني شر نفسي ، واعزم لي على أرشد أمري ، اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت ، وما أخطأت وما عمدت ، وما علمت وما جهلت » .

○ الجواب :

هذا الحديث : قد أخرجه الحاكم (١/ ٥١٠) من طريق :
إسرائيل بن يونس ، عن منصور ، عن ربعي بن حراش ، عن
عمران بن حصين ، عن أبيه :
أنه أتى النبي ﷺ قبل أن يُسلم ، فلما أراد أن ينصرف ، قال : ما
أقول ، قال : « قل اللهم قني شر نفسي ، واعزم لي أرشد أمري » .
فقالها ، ثم انصرف ، ولم يُسلم ، ثم أسلم ، فقال : يا رسول
الله ، فما أقول الآن وقد أسلمت ، قال : ... فذكره .
قال الحاكم :

« حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » .
قلت : رواية ربعي عن عمران ليست على شرط أحدهما ، فإن
البخاري ومسلماً لم يخرجا هذه الترجمة ، والعبرة بالرواية المترجمة ، لا
برواية كل منهما على الانفراد ، وإن كان سند الحديث صحيحاً .

وقد خولف إسرائيل في رواية هذا الحديث ؛

فأخرجه أحمد (٤/٤٤٤) :

حدثنا حسين ، حدثنا شيبان ، عن منصور ، عن ربعي بن حراش ،
عن عمران بن حصين أو غيره : أن حصيناً أو حصيناً - كذا في المطبوعة
- أتى رسول الله ﷺ ، فقال : يا محمد ، لعبد المطلب كان خيراً لقومه
منك ، كان يطعمهم الكبد والسنام ، وأنت تنحرهم ، فقال له النبي ﷺ
ما شاء الله أن يقول له ، فقال له : ما تأمرني أن أقول ، قال : ...
فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح إلى ربعي ، ولا يعكره إلا التردد فيه ،
وهو مما يُعلُّ به السند عند المحققين ، ولكن كما ترى ، فإن شيبان النحوي
قد رواه على هذا الوجه من حيث التردد فيه ، وخالفه إسرائيل على
الثبت فيه من رواية عمران .

وقد وافق إسرائيل على روايته زكريا بن أبي زائدة ، وعمرو بن أبي
قيس عند النسائي في «اليوم والليلة» (١٠٠١ و ١٠٠٢) .

قلت : فصح الحديث ، من هذا الوجه .

وللحديث طريق آخر عن عمران بن الحصين ، وفي أوله زيادة :

وهو : ما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/٢/١) ،
والترمذي (٣٤٨٣) من طريق :

شبيب بن شيبه ، عن الحسن البصري ، عن عمران بن حصين ،
قال : قال النبي ﷺ لأبي : « يا حصين ، كم تعبد اليوم إلهاً ؟ » ، قال

أبي : سبعة ، ستاً في الأرض ، وواحدًا في السماء ، قال :

« فأيهم تعد لرغبتك ورهبتك ؟ » ، قال : الذي في السماء ، قال :

« يا حصين ، أما إنك لو أسلمت علمتك كلمتين تنفعانك » .

قال : فلما أسلم حصين ، قال : يا رسول الله ، علمني الكلمتين اللتين

وعدتني ، قال :

« قل اللهم ألهمني رشدي ، وأعذني من شر نفسي » .

قال الترمذي :

« حسن غريب ، وقد روي هذا الحديث عن عمران بن حصين من

غير هذا الوجه » .

قلت : الحسن البصري لم يسمع من عمران بن حصين فيما ذكره

الإمام أحمد وابن المديني ، فالسند على هذا التقدير من هذا الوجه وبهذا

اللفظ منقطع .



خرَّج الحديث التالي ، وتحقق من شروط صحته .

قال النبي ﷺ : « القلس حدث ».

○ الجواب:

نبدأ في البحث عن طرق الحديث ، وبما أن متن الحديث هو المتوفر لدينا ، فيمكننا البحث باستخدام «موسوعة أطراف الحديث النبوي» .
وبالرجوع إلى مظنة وجود هذا الحديث ، نجد أن الموسوعة تعزوه إلى «سنن الدارقطني» .

وبالرجوع إلى هذا المصدر ، نجد أنه قد روي فيها من طريق :
سوار بن مصعب ، عن زيد بن علي ، عن أبيه ، عن جده ،
مرفوعاً به .

وقال الدارقطني عقب تخريجه :

« سوار متروك ، ولم يروه عن زيد غيره » .

فهذه علامة على ضعف هذا الحديث ، بل وغرابته ، ونكارتة من
جهة السند ومن جهة المتن .

فأما نكارتة من جهة المتن : فلمخالفته أحاديث أخرى صحيحة تدل
على أن الحدث هو ما خرج من أحد السيلين ، بخلاف هذا الحديث .

وأما نكارتة من جهة السند : فلتفرد سوار به ، وسوار قد جرحه
الدارقطني بجرح شديد .

وبمراجعة ترجمته نجد أنه ليس من رجال الكتب الستة ، ولأجل

ذلك لم يترجم له المزني ، ولا الحافظ ابن حجر في «التهذيبين» ، فهذا يدلنا على ضرورة الرجوع إلى ترجمته في كتب الضعفاء ، ومن أوسعها وأشملها كما تقدّم ذكره : «ميزان الاعتدال» للحافظ الذهبي .

وبالرجوع إلى ترجمته هناك ، نجد أن العلماء قد تكلموا فيه بكلام شديد ، فقال ابن معين : « ليس بشيء » ، وقال البخاري : « منكر الحديث » ، وقال النسائي : « متروك » ، وقال أبو داود : « ليس بثقة » . وقد تفرد بهذا المتن المنكر ، فهذا التفرد منه مع وهاء حاله مما لا يُقبل منه ، والله أعلم .



○ التدريب السابع:

روى موسى بن عبيدة ، عن أخيه عبد الله بن عبيدة ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« من قضى نُسكَه ، وسلم المسلمون من لسانه ويده ، غُفر له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخر »
اكتشف ما في هذا السند من أسباب ضعف.

○ الجواب:

نبدأ أولاً بدراسة اتصال هذا السند :

(١) بين عبد الله بن عبيدة ، وبين جابر بن عبد الله رضي الله عنه :

فترجع إلى ترجمة عبد الله بن عبيدة من «التهذيبن» ، فنجد أنه قد ورد فيهما ، ما نصه :

« روى عن جابر بن عبد الله ، وقيل : لم يسمع منه » .

قلت : هذه الصيغة : «قيل» من صيغ التمريض ، وهي لا تنفك عن ضعف ما ، فلا بد من التثبت من هذا القول هل يصح أم لا ، لا سيما وقد ورد في ترجمة عبد الله بن عبيدة أنه قد سمع من الصحابة .
فراجع ترجمته من كتاب «المراسيل» لابن أبي حاتم .

وعند الرجوع إلى ترجمته فيه ، سوف نجد قولاً لابن معين يدل على الانقطاع .

قال (ص: ١١ - ١١٢) :

« عبد الله بن عبيدة - أخو موسى بن عبيدة - عن جابر ، لم يسمع من جابر شيئاً » .

فهذا النص قاطع بالانقطاع بينهما ، وهو بخلاف ما لو قال : « لا يُعرف له سماع » ، فهذا القول الأخير أضعف في الدلالة من القول الأول ، فعدم وقوف الناقد على سماع أحد الرواة من راوٍ آخر لا يقتضي بحال ثبوت الانقطاع ، فقد يقف غيره من العلماء على ما ثبت السماع ، كما مثلنا له من قبل .

وأما قول الناقد : « لم يسمع من فلان شيئاً » فهذا قاطع على عدم السماع ، ومن ثمَّ فإن رواية عبد الله بن عبيدة من جابر - رضي الله عنه - مرسلة ، والله أعلم .

(٢) سماع موسى بن عبيدة من أخيه عبد الله :

وهذا متاح جداً ، وقد ذكر من ترجم له روايته عن أخويه عبد الله ومحمد .

ويبقى الآن دراسة أحوالهما من جهة الجرح والتعديل ، ونبدأ بـ :

(١) عبد الله بن عبيدة :

قلت : قد وثقه جماعة من الأئمة ، منهم يعقوب بن شعبة ، والدارقطني ، وقال النسائي : « ليس به بأس » ، وخرج له البخاري في « الصحيح » .

وخالفهم جماعة ، فقال أحمد : « موسى بن عبيدة وأخوه لا يُستغل بهما » ، وقال ابن معين : « هو أخو موسى بن عبيدة ، ولم يرو

عن عبد الله بن عبيدة غير موسى بن عبيدة ، وحديثهما ضعيف » ، وفي رواية ، قال : « ليس بشيء » ، وقال ابن عدي : « تبين على حديثه الضعف » .

قلت : والذي يظهر لي أن من ضعفه من الأئمة فإنما ضعفه لما وجد من مناكير في أحاديثه التي يرويها عنه أخوه موسى بن عبيدة ، وأما عبد الله فهو في نفسه ثقة أو صدوق كما ورد عن بعض العلماء ، وكأنه لأجل هذا احتجَّ به البخاري في « صحيحه » من غير رواية أخيه عنه . وهذا ما استظهره الحافظ المزي - رحمه الله - فقال في « تهذيب الكمال » :

« وقول يحيى بن معين : « لم يرو عنه غير أخيه موسى » ليس كذلك ، بل قد روى عنه غيره كما تقدَّم ، وكأنه إنما ضعفه لذلك ، لأن موسى ضعيف عنده ، وكذلك أحمد ، وقد وثقه غير واحد » .

وهو الذي اعتمده الحافظ ابن حجر في « التقریب » ، فقال : « ثقة » .

(٢) موسى بن عبيدة :

أكثر أهل العلم على ضعفه ووهائه .

قال يحيى بن سعيد : « كنا نتقي حديث موسى بن عبيدة تلك الأيام ، ثم كان بمكة ، فلم نأته » ، وقال أحمد : « ليس بشيء » ، وقال : « منكر الحديث » ، وقال النسائي : « ليس بثقة » .

وكلام أهل العلم في تضعيفه وجرحه كثير جداً .



○ التدريب الثامن :

في التدريب السابق : قد روى الحديث بالسند المذكور : أحمد بن منيع ، حدثنا مروان بن معاوية ، حدثنا موسى به .
وتابع أحمد بن منيع على هذه الرواية : أيوب بن محمد الوزان .
ورواه زهير بن حرب ، عن مروان بن معاوية ، عن موسى ، عن أخيه عبد الله ، عن أبيه ، عن جابر به .
فأي هذين الإسنادين أصح ؟

○ الجواب :

بالنظر في هذه الأسانيد ، نجد أنه قد اختلف فيها على مروان بن معاوية .
فرواه أحمد بن منيع ، وأيوب بن محمد الوزان ، عنه بالسند الناقص دون زيادة : (عن أبيه) .
وخالفهما زهير بن حرب ، فرواه عن مروان بن معاوية بسنده ، إلا أنه زاد فيه : (عن أبيه) .
وقبل البدء في الترجيح ، لابد لنا أولاً أن ننظر في حال مروان بن معاوية هذا ، هل هو ثقة ، أم أنه ممن خف ضبطه ، أو نُكِّم فيه بما يوجب الحمل عليه في هذا الاختلاف ، ومن ثمَّ الحكم عليه بالاضطراب في سند هذا الحديث .
فترجع إلى ترجمته في «التهذيب» ، لنجد أنه ثقة ثبت ، إلا أنهم

عابوا عليه روايته عن المجاهيل ، وهذا لا تعلق له بروايتنا هذه .
ومن ثم فالظاهر أنه لا بد من الترجيح بين هاتين الروایتين .
فننظر الرواة عن مروان بن معاوية ، ومكانتهم من الجرح والتعديل
والحفظ ، فنجد أن :

أحمد بن منيع : ثقة حافظ .

وأيوب بن محمد الوزان : ثقة .

وزهير بن حرب : كذلك ثقة ثبت .

فهذا يدلنا على أن زهير بن حرب قد خالف من هو أثبت منه ،
وأكثر عددًا ، فروايته مما أخطأ فيه ، وزيادة : « عن أبيه » زيادة شاذة .
والمعروف في هذا السند : من رواية :

مروان بن معاوية ، عن موسى بن عبيدة ، عن أخيه عبد الله ، عن
جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - دون ذكر : (عن أبيه) ، والله أعلم .



○ التدريب التاسع :

روى أبو زيد النحوي ، عن أبي عمرو بن العلاء ، عن أنس بن مالك
عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - :
أن النبي ﷺ كان له منديل أو خرقة ، فإذا توضأ مسح وجهه .
ورواه عبد الوارث بن سعيد ، عن أبي عمرو ، عن إياس بن جعفر ،
عن رجل ، عن النبي ﷺ .
اذكر الوجه المحفوظ في هذه الرواية .

○ الجواب :

بالنظر إلى هذين السندين ، نجد أنه قد اختلف فيهما على أبي
عمرو بن العلاء على وجهين .
فأول ما نبدأ به ننظر ترجمة أبي عمرو بن العلاء ، ومكانته من
الجرح والتعديل والحفظ ، حتى نستطيع أن نقرر ، هل اضطرب في هذا
السند أم لا ؟
وبمراجعة ترجمته ح «التهذيب» نجد أنه ثقة ، قد وثقه ابن معين ،
وقال أبو حاتم الرازي : « ليس به بأس » ، وكذا قال أبو خيثمة ، وقال
الحافظ في «التقريب» : « ثقة » .
فهذا يدلنا على أن الخلاف عليه في هذا السند مرده إلى وهم أحد
الرواة عنه .
فننظر في نراجم الرواة عنه .

فأما : أبو زيد النحوي ، فهو سعيد بن أوس :

فقد وثقه صالح جزرة ، وقال ابن معين : « كان صدوقاً » ، وقال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يحمد القول فيه ، ويرفع شأنه ، ويقول : « هو صدوق » ، وقال الحاكم : « كان ثقة ثبتاً » ، ووثقه أبو عبيد .

وأما الساجي فقال : « كان قدرياً ضعيفاً ، غير ثبت » .

قلت : هذا جرح مبهم ، وقد يفسر بما أورده ابن حبان في « المجروحين » ، حيث قال : « يروي عن ابن عون ما ليس من حديثه ، لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به من الأخبار ، ولا الاعتبار إلا بما وافق فيه الثقات » .

ثم أورد له حديثاً عن ابن عون أخطأ في روايته .

قلت : فمثله لا يُطلق القول بجرحه مطلقاً لخطئه في حديثه عن ابن عون ، وإلا فهو ثقة في باقي الرواة ، وكأنه لأجل ذلك قال فيه الحافظ ابن حجر : « صدوق له أوهام » .

وأما عبد الوارث بن سعيد ، فهو ثقة ثبت ، كان يحيى بن سعيد يثبته ، فإذا خالفه أحد من أصحابه كان يحيى يقول : « ما قال عبد الوارث ؟ » ، وقال النسائي : « ثقة ثبت » ، وقال ابن معين : « ثقة » ، وذكره ضمن أثبت شيوخ البصريين .

فمثله أوثق من سعيد بن أوس ، ولا شك ، فروايته هي المحفوظة ، وأما رواية سعيد بن أوس فهي شاذة أو منكرة .

والآن : يبقى النظر في باقي مهمات السند المحفوظ من الاتصال ،

وعدالة الرواة وضبطهم .

فأما : إياس بن جعفر :

فبالرجوع إلى «التهذيب» نجد أنه لم يُترجم له فيهما ، فهو إذًا ليس من رجال الكتب الستة .

فترجع ترجمته في كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ، فإنه من أجمع الكتب في الرجال ، وفيه جملة كبيرة من رجال الكتب الستة وغيرها .

وبالرجوع إليه ، نجد أن ابن أبي حاتم قد ذكره هناك (٢٧٧/١/١) وقال :

« مرسل عن النبي ﷺ ، روى عنه أبو عمرو بن العلاء ، سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك ، زاد أبو زرعة : يُعدُّ في البصريين » .
فهذا يدل على أن هذا السند المحفوظ معلول بالإرسال أيضًا ، بالإضافة إلى الإبهام في روايه عن إياس ، فهو في حكم جهالة العين ، ومن ثمَّ فهذا السند مع كونه محفوظًا عن أبي عمرو بن العلاء ، إلا أنه شديد الضعف ، ولا يثبت عن النبي ﷺ ، والله أعلم .



روى محمد بن حميد الرازي ، حدثنا سلمة بن الفضل ، عن محمد ابن إسحاق ، عن حميد ، عن أنس :
 أن النبي ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة طاهراً أو غير طاهر .
 ورواه عمرو بن عامر الأنصاري ، قال : سمعت أنس بن مالك - رضي الله عنه - يقول : كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة .
 قلت : فأنتم ، ما كنتم تصنعون ؟ قال :
 كنا نصلي الصلوات كلها بوضوء واحد ما لم نُحدث .
 قال الترمذي : « حديث حميد ، عن أنس حديث حسن غريب من هذا الوجه ، والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو بن عامر الأنصاري ، عن أنس » .
 فسرَّ عبارة الترمذي السابقة في ضوء ما تقدَّم دراسته .

○ الجواب :

هذه العبارة من الترمذي - رحمه الله - تُشير إلى أن الحديث من طريق حميد الطويل عن أنس لا يُحفظ ، وإنما يُحفظ من طريق ، عمرو ابن عامر الأنصاري .
 وذلك لأن السند إلى حميد الطويل فيه ضعف ، من جهة : شدة ضعف محمد بن حميد الرازي ، فقد وهاه غير واحد من أهل العلم ، وكذبه بعضهم .

وكذلك فقد تفرد به محمد بن إسحاق ، ومثله لا يُحتمل منه هذا التفرد ، لا سيما وقد عنعنه ، وهو موصوف بكثرة التدليس ، ولا يُحتمل منه ما لا يُصرح فيه بالسماع ، وحميد الطويل له أصحاب ثقات متوافرون ، فإن تفرد من هو في مثل محمد بن إسحاق عنه بحديث ، ولم يُشاركه أصحاب حميد الكبار فيه ، فهذا يدل على نكارة في السند ، وقد تقدّم شرح هذه المسألة .

وكذلك فإن سياق حديث عمرو بن عامر عن أنس بخلاف سياق حديث حميد عن أنس ، وذلك في الزيادة الواردة في أوله : « طاهراً أو غير طاهر » ، فهذه الزيادة لا بد فيها من تثبت وسعة حفظ من زادها ، وهذا متف كما ترى ، والله أعلم .

